

- ١٢٢٧ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «لَا يَفْدِي الْمُحْرَمُ مِنَ الصَّيْدِ إِلَّا مَا يُؤْكَلُ حَمْمَةً» (١).
- ١٢٢٨ - وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «رُبَّمَا أَخَذْتُ التَّمْلَةَ بِعَرَفَةَ، قَدْ عَصَّتْ بَطْنِي، فَأَقَطَعُ رَأْسَهَا، وَيَبْقَى سَائِرُهَا فِي بَطْنِي» (٢).

باب: جزاء قتل الصيد

- ١٢٢٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّبْعِ؟ فَقَالَ: «هُوَ صَيْدٌ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرَمُ» (٣).

(١) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٢١٣/٥) أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، مُسْلِمٌ هُوَ: ابْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْأَوْهَامِ، أَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، انظر «السير» (٣٥٠/١٧).

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٥٥/١/٤) حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ لَيْثٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٥٥/٤) عَنْ رَجُلٍ، عَنْ لَيْثٍ، أَنَّهُ رَأَى مُجَاهِدًا، وَهُوَ بِعَرَفَةَ لَسَعَتْهُ نَمْلَةٌ فِي صَدْرِهِ فَحَدَبَهَا حَتَّى قَطَعَ رَأْسَهَا فِي صَدْرِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٣) صحيح، وله عن جابر طرق: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٠٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٦٤/١/٤) (٧٧/٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٨٥)، وَالدَّارِمِيُّ (١٩٤٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٦٤٦)، وَالتَّحَاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» (١٦٤/٢)، وَفِي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٥-٣٤٦٧-٣٤٦٨-٣٤٦٩-٣٤٧٠)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٤٣٩)، وَأَبُو يَعْلَى (٢١٥٩)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «الأوسط» (٩١٧)، وَابْنُ حَبَانَ (٣٩٦٤)، وَابْنُ الْغَطْرِيفِ فِي «جزئته» (٧٨)، وَابْنُ عَدِيِّ فِي «الكامل» (١٢٥/٢)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ (٢٤٦/٢)، وَالْحَاكِمُ (٤٥٢/١-٤٥٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (١٨٣/٥) (٣١٩-٣١٨/٩)، وَفِي «الصغير» (١٥٧٤) (٣٨٧٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التمهيد» (١٥٣/١)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «المحل» (١٣٢/١)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التحقيق» =

= (١٥٢١) من طرق عن جرير بن حازم قال: سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي عمارة، عن جابر، به.

وأخرج النسائي في «المجتبى» (١٩١/٥) (٢٠٠/٧)، وفي «الكبرى» (٣٨١٩-٤٨٣٥)، والترمذي (٨٥١) (١٧٩١)، وفي «العلل الكبير» (٥٥١)، وأحمد (٣٢٢-٣١٨/٣)، والشافعي في «مسنده» (١٥٠٨-١٥٠٩)، وفي «الأم» (١٦٤/٢)، وعبد الرزاق (٨٦٨٢)، والدارمي (١٩٤٨)، وابن خزيمة (٢٦٤٥)، وابن عدي في «الكامل» (١٢٥/٢)، وابن حبان (٣٩٦٥)، وفي «الثقات» (١١٣/٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٤/٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧١)، وابن الجارود (٤٣٨-٨٩٠١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٩١٦)، والإسمايلي في «معجمه» (٧٧٨-٧٧٩)، والحاكم (٤٥٢/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٣/٥) (٣١٩-٣١٨/٩)، وفي «المعرفة» (٤٠٦/٧)، (٨٧/١٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥٣/١)، وابن حزم في «المحلى» (٤٠١/٧-٤٠٢)، والخطيب في «الفتاوى والفتاوى» (١٠١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٩٢)، والجوزقاني في «الصحاح والمشاهير» (٦٠٧)، وغيرهم من طريق ابن جريج، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٣٦)، وأحمد (٢٩٧/٣)، وعبد الرزاق (٨٦٨١)، وأبو يعلى (٢١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٤/٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٦-٣٤٦٥)، وابن عدي في «الكامل» (١٢٥/٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٥٧٥)، والدارقطني (٢٤٥-٢٤٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣١٩-٣١٨/٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥٣/١)، وغيرهم من طريق إسماعيل بن أمية.

قُلْتُ: (ابن جريج وابن أمية) كلاهما عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي عمارة، عن جابر بن عبد الله، قال: سألت رسول الله عن الضبع، فقال: «هُوَ صَيْدٌ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ».

وقال الترمذي في «العلل الكبير» (٥٥١): سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو حديث صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٥٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِإِسْنَادِهِ.

قُلْتُ: لكن الظاهر أنه تصحف من جرير بن حازم كما قال محققو «المسند» (١٤١٦٥)، فلئن صح كانت متابعة من أبي معاوية محمد بن خازم الضرير لجرير، والله أعلم.

قُلْتُ: وقد توبع جرير من وجه آخر عن جابر، فرواه ابن خزيمة (٢٦٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٥/٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧٢)، والدارقطني (٣٧٣/٢)، والحاكم (٤٥٣/١)، وابن عدي في «الكامل» (٣٧٣/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٣/٥) (٣١٩/٩)، وفي «المعرفة» (٨٨/١٤)، وغيرهم من طريق حسان بن إبراهيم حدثنا إبراهيم الصائغ، عن عطاء عن جابر، به مرفوعاً.

قُلْتُ: إسناده حسن، وقد رواه الدارقطني (٢٤٧/٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٥/٢)، وفي «أحكام القرآن» (٧٥/٢) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٤/٥)، كلهم من طرق عن منصور بن زاذان عن عطاء (ابن أبي رباح) عن جابر قال: فُضي في الضبع بكبش.

قُلْتُ: قد توبع إبراهيم الصائغ من جرير بن حازم، ولذا رد عليه البيهقي في «المعرفة» (٨٨/١٤) حيث قال: ذَلِكَ يُؤَكِّدُ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «يُؤَكَّلُ»، مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، خِلَافَ قَوْلِ مَنْ جَعَلَهُ بِالتَّوَهُّمِ مِنْ قَوْلِ جَابِرٍ حِينَ تَرَكَ الْأَخَذَ بِرِوَايَتِهِ.

قُلْتُ: فقد صحح حديث ابن أبي عمير: البخاري والترمذي والبيهقي.

وأخرجه أيضاً الدارقطني (٢٤٦-٢٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٣/٥)، وأبو يعلى (١٧٩/١)، وابن عدي في «الكامل» (٤٢٨/١) من طريق الأجلح عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

قُلْتُ: وفي إسناده أجلح بن عبد الله، وثقه ابن معين، وضعفه النسائي، وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، انظر: «تهذيب الكمال» (٧١/١)، «الكامل» لابن عدي (١٣٦/٢-١٤٠).

قال ابن عدي في «الكامل»: الصحيح منه من قول عمر.

وقال البيهقي: والصحيح أنه موقوف على عمر ﷺ، وكذا قال الدارقطني في «العلل» (٩٦/٢).

قُلْتُ: والحديث صحح أصله البخاري، والترمذي، وأحمد، وإسحاق، وصححه برفع ذكر الكبش فيه جزاء للمحرم إذا قتله: ابن خزيمة، وابن الجارود، والحاكم، والبيهقي، وابن حبان، وعبد الحق الإشبيلي، وابن حزم في «المحلى» (٢٢٧/٧)، وابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٢٣٦)، وحكى ذلك ابن الملقن في «البدر المنير» (٣٥٩-٣٦٠)، وأقره، =

١٢٣٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضَّبُعُ صَيْدٌ، وَجَعَلَ فِيهَا كَبْشًا»^(١).

=والله أعلم.

وانظر «الإرواء» للعلامة الألباني رحمته الله رقم (١٠٥٠).

قال الخطابي في «معالم السنن» (٢٣٠/٤): إذا كان قد جعله صيداً أو رأى فيه الفداء فقد أباح أكله كالظباء والحمر الوحشية وغيرها من أنواع صيد البر، وإنما أسقط الفداء في قتل ما لا يؤكل، فقال: «خمس لا جناح على من قتلهن في الحل والحرم...». الحديث.

وفي قوله: «هو صيد» دليل على أن من السباع والوحش ما ليس بصيد فلم يدخل تحت قوله تعالى ﴿وَعَزَمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ﴾ وفيه دليل على أن لا شيء على من قتل سبعاً لأنه ليس بصيد، وفيه دليل على المثل المعجول في الصيد إنما هو من طريق الخلقة دون القيمة ولو كان الأمر في ذلك موكولاً إلى الاجتهاد لأشبهه أن لا يكون بدله مقدرًا، وفي ذلك ما دل على أن في الكبش وفاء لجزائه كانت قيمته مثل قيمة المعجزي أو لم يكن.

قال الترمذي في «جامعه»: وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمُحْرَمِ إِذَا أَصَابَ ضَبْعًا أَنَّ عَلَيْهِ الْجَزَاءَ.

وانظر «شرح السنة» للبخاري (٢٦٩/٧)، «عارضضة الأحوزي» لابن العربي (٦٧/٤-٦٨).

(١) ضعيف مرفوعاً مع إعلاله بالإرسال: أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٢٤٥/٢)، ومن طريقه البيهقي في

«السنن الكبرى» (١٨٣/٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٤٧٢) من طريق ابن أبي السري، نا الوليد، عن ابن جريج، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، به مرفوعاً.

قال البيهقي في «المعرفة» (٤٠٦/٧): قد روي عن الوليد، عن ابن جريج، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس مَوْصُولًا مَرْفُوعًا، وليس بالقوي. اهـ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (١٩٢/٢)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٣/٥)، وفي «المعرفة» (٤٠٦/٧)، وعبد الرزاق (٤٠٣/٤) عن ابن جريج عن عكرمة قال: «أنزل رسول الله ﷺ ضبعًا صيدًا، وقضى فيها كبشًا». هكذا مرسلًا.

قال الشافعي: لا يثبت مثله لو انفرد.

قال البيهقي: وإنما قال هذا لانقطاعه. اهـ.

١٢٣١ - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ ضِفْدَعًا فَعَلَيْهِ شَأَةٌ مُحْرَمًا كَانَ أَوْ حَلَالًا» (١).

١٢٣٢ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَجُلًا أَوْطَأَ بَعِيرَهُ أُذْحِيَّ نَعَامٌ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَكَسَرَ بَيْضَهَا، فَاذْطَلَقَ إِلَى عَلِيٍّ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: عَلَيْكَ بِكُلِّ بَيْضَةٍ جَيْنٌ نَاقَةٌ، أَوْ ضِرَابٌ نَاقَةٌ، فَاذْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قَالَ عَلِيٌّ بِمَا سَمِعْتَ، وَلَكِنْ هَلُمَّ إِلَى الرَّخِصَةِ، عَلَيْكَ بِكُلِّ بَيْضَةٍ صَوْمٌ، أَوْ إِطْعَامٌ

=ورويًا أيضًا - الشافعي والبيهقي - عن ابن جريج عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: أنزل رسول الله ﷺ ضبعًا صيدًا، وقضى فيه كبشًا، فمرة عن ابن جريج عن عكرمة مرسلًا، وأخرى عن عطاء عن ابن عباس، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣١٥/٤) حدَّثنا ابن دحيم، حدَّثنا محمد بن علي العسقلاني، حدَّثنا عبد الرحمن بن هانئ، حدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: إسناده ضعيف جدًا، فيه عبد الرحمن بن هانئ بن سعيد الكوفي أبو نعيم النخعي الصغير ابن بنت إبراهيم النخعي.

كذبه ابن معين، وضعفه النسائي وأبو داود.

وفي ترجمته أورده ابن عدي في جملة أحاديث له، ثم قال في آخرها: وله غير ما ذكرت، وعامة ما له لا يتابعه الثقات عليه.

وابن حبان مع أنه أورده في «الثقات» (٣٧٧-٣٧٨) فقد استنكر له هذا الحديث، فقال: ربما أخطأ، في القلب منه، لروايته عن الثوري... فذكره.

ومحمد بن علي العسقلاني، لم أعرفه، وقد خالفه إسحاق بن سيار، فقال: ثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ، عن أبي مالك النخعي، وسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ ضِفْدَعًا فَعَلَيْهِ جَزَاؤُهُ» مختصرًا.

وهذا أشبه بالصواب مع كونه ضعيفًا جدًا، لأن فيه أبا مالك النخعي، وهو متروك أيضًا، وإسحاق بن سيار، مجهول، كما في «الجرح والتعديل»، وانظر «الضعيفة» (٥٧١)، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد (٥٨/٥)، وأبو داود في «المراسيل» (١٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٧/٥-٢٠٨)، وغيرهم من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن رجل من الأنصار، به.

قلت: إسناده ضعيف، مطر وهو: ابن طهمان الوراق، كثير الخطأ ليس بذاك القوي، وقد اضطرب في إسناده كما سيأتي تفصيله.

وأخرج الدارقطني (٢/٢٤٨) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ. فجعل الرجل الأنصاري من الصحابة.

وأخرجه الدارقطني (٢/٢٤٨) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب. فسمى الأنصاري عبد الرحمن بن أبي ليل، وهو أنصاري من أنفسهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤/١٣-١٤) عن عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية ابن قرة: أن رجلاً أوطأ بعيه... وهذا مرسل.

وأخرجه كذلك الدارقطني (٢/٢٤٩) من طريق عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن مطر عن معاوية بن قرة: أن رجلاً... مثله، وذكر قتادة فيه غريب.

وأخرجه الدارقطني (٢/٢٤٨) من طريق إبراهيم بن المغيرة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن شيخ من الأنصار أنه حدثه: أن رجلاً... فذكره.

وأخرجه أيضاً (٢/٢٤٨) من طريق المغيرة بن مسلم عن مطر، عن معاوية، عن شيخ من أهل هجر، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٩٢) عن معمر، عن مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً من الأنصار أوطأ أدحي نعامه وهو محرم... وهذا أيضاً مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٩٣) عن عبد الله بن محرز، عن معاوية بن قرة، يحدث عن رجل من الأنصار، وعبد الله بن محرز متروك.

قال الدارقطني في «العلل» (٤/١٠): حَدَّثَ بِهِ مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ، رَوَى عَنْهُ =

١٢٣٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْضَةِ النَّعَامِ صِيَامٌ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامٌ يَوْمٍ»^(١).

= سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ.

فَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ، وَالْمُغِيرَةُ، فَرَوَاهُ عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ مُرْسَلًا، عَنْ عَلِيٍّ.

وَأَمَّا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فَاخْتَلَفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَطَرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرُ وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ يَزِيدَ.

وَخَالَفَهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرُهُمْ، فَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ مُرْسَلًا، عَنْ عَلِيٍّ.

وَرَوَاهُ سَعِيدُ الْأُمَوِيُّ، عَنْ عَبْدِةِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، فَقَالَ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ.

وَوَهَمَ فِي ذِكْرِ قَتَادَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَطَرٌ. اهـ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٠٨٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٦٢٧٧)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٢٤٩/٢)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ حَسَنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ أَبِي الْمَهْزَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف جداً، أبو المهزم - واسمه يزيد بن سفيان - متروك.

حسين المُعَلَّم هو: ابن ذكوان، وانظر «نصب الراية» للزيلعي (١٣٦/٣).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٣٨٠٤)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٢٤٩/٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٢٠٧/٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (١٠٠/١٣)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ نَا ابْنَ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (٧٩٤): وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي بَيْضِ النَّعَامِ: حَدِيثُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَهُ.

قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدِي؛ وَلَمْ يَسْمَعْ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ شَيْئًا؛ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخَذَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى.

= وانظر «البدر المنير» (٤٢٤-٥٢٥)، و«التلخيص الحبير» (٥٢٢/٢).

١٢٣٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرَمُ ثَمَنُهُ» (١).

= وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمُرَاسِيلِ» (١٣٨)، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ (٢/٢٤٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِهِ. وَوَقَعَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ: بَلَّغْنِي عَنْ عَائِشَةَ.

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (٢٠٢٩) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْخِلَافَ فِيهِ: وَقَوْلُ أَبِي عَاصِمٍ أَشْبَهُهُ بِالصَّوَابِ. وَذَكَرَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، فَقَالَ: لَمْ يَسْمَعْ ابْنَ جُرَيْجٍ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ، إِنَّمَا يَرَوِي عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْحَيْرِ» (٥٢٢/٢) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ مَا نَقَلَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: قُلْتُ: فَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَفِيهِ رَجُلٌ لَمْ يَسْمَعْ، فَهُوَ فِي حَكْمِ الْمَنْقَطِعِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٣/٤) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ مَرْسَلًا.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (٢/٢٥٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥/٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي قُرَّةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا بِهِ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو قُرَّةَ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، وَهَشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْخُفَاطِ.

قُلْتُ: وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الدَّارَقُطْنِيُّ رحمته الله وَغَيْرُهُ كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) اختلف في رفعه ووقفه، والوقف أصح: ورد عن ابن عباس من رواية عكرمة، وعطاء.

* أولاً: رواية عكرمة:

رواه عبد الكريم الجزري عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفاً عليه من قوله، ورواه حسين بن عبد الله بن عبيد الله عن عكرمة، لكن خالف الجزري من وجهين:

الأول: أنه رفع الحديث، والجزري وقفه، والثاني: أنه جعل الحديث من رواية ابن عباس عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بينما وقفه عبد الكريم على ابن عباس.

طريق الوقف:

أخرجها عبد الرزاق (٨٢٩٤)، عن الثوري عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة عن ابن عباس قال: في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه.

= وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد صححه الشيخ الألباني رحمته الله في «إرواء الغليل» (٢١٥/٤).

طريق الرفع:

أخرجها الدَّارَقُطْنِيُّ في «السنن» (٢٤٧/٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (١٥٢٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، نا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا إِبرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَن حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَن عِكْرَمَةَ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي بَيْضِ نَعَامٍ أَصَابَهُ مُحْرِمٌ بِقَدْرِ ثَمَنِهِ».

ومن طريق الدَّارَقُطْنِيِّ، أخرجها البيهقي في «الكبرى» (٢٠٨/٥).

وأخرجها الدَّارَقُطْنِيُّ في «السنن» (٢٤٨/٢) مرة أخرى من طريق موسى بن داود، عن إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى به إلا أنه قال: (بقيمته) بدل (ثمنه).

ورواية الرفع هذه ضعيفة جداً لأن مدارها على إبراهيم بن أبي يحيى، وقد تقدم في أكثر من موضع أنه متروك، بل قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (١١٨/٣): كذاب، وقد قيل فيه ما هو شر من الكذب.

وكذلك حسين بن عبد الله بن عبيد الله، قال ابن المديني: تركت حديثه. «التاريخ الكبير» (٣٨٨/٢).

وقال ابن معين: ضعيف «التاريخ برواية الدَّارِمِيِّ» (ص ٩٥).

وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (١٤٥): متروك الحديث.

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢٤٢/١): يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل.

ومما يدل على ضعفها أن عبد الرزاق أخرجها (٨٣٠٢) عن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، عن حسين بن عبد الله عَن عِكْرَمَةَ عن كعب بن عجرة، أن النبي ﷺ قضى في بيض النعام يصيبه المحرم بثمانه، ولم يذكر ابن عباس.

والظاهر أن هذا الاختلاف في السند بذكر ابن عباس وعدمه سببه من حسين بن عبد الله، لأن ابن أبي يحيى أكثر ما عيب عليه مذهبه

= انظر ترجمته في «الكامل» (٢١٧/١)، وما بعدها.

- ١٢٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ مُحْرِمٍ أَصَابَ بَيْضَ نَعَامٍ، قَالَ: «فَرَأَى عَلَيْهِ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ صِيَامٌ يَوْمٍ، أَوْ إِطْعَامٌ مِسْكِينٍ» (١).
- ١٢٣٦ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ خَطَأً وَهُوَ مُحْرِمٌ، حُكِمَ عَلَيْهِ فِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنْ عَادَ يُقَالُ لَهُ: يَتَّقِمُ اللَّهُ مِنْكَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ» (٢).
- ١٢٣٧ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَوْلُهُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَفْقَهُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، قَالَ: «إِنْ قَتَلَهُ مُتَعَمِّدًا أَوْ نَاسِيًا حُكِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَادَ مُتَعَمِّدًا عَجَّلَتْ لَهُ الْعُقُوبَةُ، إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ» (٣).
- ١٢٣٨ - وَعَنِ الْحَكَمِ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَتَبَ أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهِ فِي الْخَطَاءِ وَالْعَمْدِ (٤).

* ثانيًا: رواية عطاء عن ابن عباس:

وهي موقوفة أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٣٨٩) رقم (١٥٢١٥) نا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: في كل بيضتين درهم، وفي كل بيضة نصف درهم.

وابن أبي ليلى سيع الحفظ جدًا كما سبق في أكثر من موضع، لكن قد تعتضد روايته برواية عبد الكريم الجزري السابقة، والله أعلم.

والخلاصة: صحة الحديث موقوفًا على ابن عباس، دون رواية الرفع فإنها ضعيفة جدًا.

(١) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/١٢) حدثنا حفص، عن ابن جريج، عن عبد الله بن ذكوان، به.

قلت: إسناده مرسل، عبد الله بن ذكوان من صغار التابعين، وفيه عنعنة ابن جريج.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «التفسير» (١٠/٥٠) حدثني المثنى (ابن إبراهيم الأملي)، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، به.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «التفسير» (١٠/١١)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/٦٧٩٦) كلاهما من طرق عن عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، به.

(٤) مرسل ضعيف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤/٣٩٣-٣٩٤)، وابن أبي شيبة في =

- ١٢٣٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ فِي الْخَطَأِ شَيْءٌ» (١).
- ١٢٤٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمُسَاءَةِ قَتَلُوا صَيْدًا، قَالَ: «عَلَيْهِمْ جَزَاءٌ وَاحِدٌ» (٢).
- ١٢٤١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْمٍ أَصَابُوا صَبْعًا، قَالَ: «عَلَيْهِمْ كَبْشٌ يَتَخَارَجُونَ» (٣) بَيْنَهُمْ (٤).

= «المصنف» (٤/٤٩٠)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٨٩/٥) كلهم من طرق عن جابر عن الحكم، به.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٠/٥) تعلقاً عن الحكم.

جابر هو: الجعفي، ضعيف رافضي.

الحكم هو: ابن عتيبة الكندي، لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

والأثر مرسل ضعيف.

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤/٤٩٠)، ومن طريقه ابنُ حزم في «المحلل» (٥/٢٣٥) أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَسَدِيِّ مَوْلَاهُمْ) عَنْ حُسَيْنِ (ابْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ الْبَصْرِيِّ) عَنْ قَتَادَةَ (ابْنِ دَعَامَةَ السَّدُوسِيِّ) عَنْ أَبِي مَدِينَةَ، بِهِ.

أبو مدينة هو: عبد الله بن حصين السدوسي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/٧١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/٣٩)، ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٢١).

(٢) ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤/٤٨٥) أَخْبَرَنَا حَفْصُ (ابْنِ غِيَاثِ النَّخَعِيِّ)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ)، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

والأثر ضعيف، لجهالة الراوي عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) تخارج القوم: أخرج كل واحد منهم نفقةً على قدر نفقة صاحبه، انظر «المعجم الوسيط» (١/٢٢٤).

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السنن» (٢/٢٤٩)، والبيهقي في «السنن» (٥/٢٠٣) كلاهما عن عبد الواحد بن زياد (العبدي مولاهاهم البصري) عن سعيد بن عبد الرحمن =

١٢٤٢ - وَعَنْ عَمَّارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنَّهُ كَانَ فِي قَوْمٍ أَصَابُوا صَبْعًا، وَهُمْ مُحْرِمُونَ، قَالَ: فَأَتَيْتَا ابْنَ عُمَرَ فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ كَبْشٌ وَاحِدٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا: كَبْشٌ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ عليه السلام: إِنَّهُ لَمُعَزَّرٌ بِكُمْ، كَبْشٌ وَاحِدٌ عَلَيْكُمْ (١).

=الزبيدي عن مجاهد^[١] (ابن جبر) به.

ولفظ البيهقي: (... مجاهد، قال: جاء نفر من أهل العراق إلى ابن عباس، قالوا: إنا أنفجنا صَبْعًا فَرَدَدْنَاهَا بَيْنَنَا فَأَصْبَنَاهَا وَمِنَّا الْحَلَالُ وَمِنَّا الْحَرَامُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عليه السلام: إِنْ كَانَ صَبْعًا فَكَبْشٌ سَمِينٌ، وَإِنْ كَانَ صَبْعَةً فَتَعَجَّةٌ سَمِينَةٌ، قَالَ: فَقَالُوا: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ تَخَارَجُوا بَيْنَكُمْ).

سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الزبيدي أبو شيبة الكوفي قاضي الري.

قال الذهبي: يغرب، وثقه أبو داود، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» (٥٣٢/١٠)، «تهذيب التهذيب» (٥٧/٤)، «التقريب» (٢٣٥١).

(١) إسناده حسن: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٣٨/٤) عن ابن عيينة (سفيان) عن عُمَيْرِ بْنِ مَطَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ (البصري).

والدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السنن» (٢٥٠/٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٢٠٤/٥) من طريق يزيد بن هارون (الواسطي).

والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٦/٤) من طريق الشافعي أخبرنا الثقة، كلاهما (يزيد، والثقة) عن حماد بن سلمة، كلاهما (سعيد وحماد) عن عمار مولى بني هاشم (المكي) به.

قال الدَّارِقُطْنِيُّ بعده: قال اللغويون: لمعزز بكم، أي: لمشدد بكم.

ولفظ يزيد: (حَدَّثَنَا حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم أن موالي لابن الزبير أحرموا إذ مرت بهم...).

عُمَيْرُ بْنُ مَطَرٍ الشيباني، البصري، ضعيف.

انظر: «تهذيب الكمال» (٤٩٤/١٩)، «تهذيب التهذيب» (١٥٥/٧)، «التقريب» (٤٥١٩).

[١] في «سنن الدارقطني» (مجالد)، وهو خطأ.

١٢٤٣ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَبَشِيِّ، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، وَقَالَتْ: أَشْرْتُ إِلَى أَرْبٍ فَرَمَاهَا الْكَرِيُّ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ: قَوْلِي: احْكُمِ أَنْتَ، فَقَالَتْ لَهُ، فَقَالَ: لَا بُدَّ مِنْ آخَرَ مَعِي، فَقُلْتُ لَهَا: قَوْلِي لَهُ: اخْتَرِ مَنْ شِئْتَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ، وَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: عَمْرٍو بْنُ حَبَشِيِّ، قَالَ: أَفْتِنَا فِي دَابَّةٍ تَرَعَى الشَّجَرَ، وَتَشْرَبُ الْمَاءَ فِي كِرْشٍ لَمْ تَتَغَرَّ (١)، قَالَ: فَقُلْتُ: تَلِكِ عِنْدَنَا الْفَطِيمَةُ، وَالتَّوَالَةُ، وَالْجُدْعَةُ (٢)، فَقَالَ لَهَا: اخْتَارِي مِنْ هَؤُلَاءِ إِنْ شِئْتَ، قَالَتْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرَ، قَالَ: فَأَمْلِقِي (٣) مَا شِئْتَ (٤).

= وأخرج الشافعي في «المسند» (٨٦٤)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٦/٤) أخبرنا الثقة عن حماد بن سلمة عن زياد مولى بني مخزوم - وكان ثقة - نحوه.

الثقة هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك.

والأثر حسن من طريق الدارقطني، قال البيهقي في «السنن» بعده: ورواه عبد الرحمن بن مهدي وسليمان بن حرب عن حماد عن عمار بن أبي عمار عن رباح عن ابن عمر موصولاً.

(١) لم تتغر أي: لم تسقط سننها، يقال: ثغر إذا سقطت أسنانه، وإذا نبتت قيل: اتغر، انظر «غريب الحديث» للخطابي، و«الفائق» للزمخشري (١٦٧/١).

(٢) قال الخطابي بعده: (هكذا قال: «والتولة» وهو غلط وإنما هو التلوة. يُقال للجددي إذا ارتفع وفطم وتبع أمه: تلو والأنثى تلوة، ويقال للأمهات إذا تلاها أولادها: المتالي وصاحبها متل وقد أتى ماله، ومنه الحديث في سؤال صاحب القبر: «لا دريت ولا أتليت»...)، والفتيمة: المفطومة، والتلوة: التي تبعت أمها، والذكر تلو، والجدعة: التي دخلت في السنة الثانية، وانظر «الفائق» للزمخشري (١٦٧/١).

(٣) أصل الإملاق: الإنفاق، يقال: أملق ما معه إملاقاً ومَلَقَهُ مَلَقًا إذا أخرجه من يده ولم يجسه، انظر «النهاية في غريب الأثر» (٧٨٨/٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٣٦/٤ - ٤٠٥ مختصراً)، ومن طريقه الخطابي في «غريب الحديث» (٤٧٨/٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رُوَيْمَانَ - رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُقْدَامِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَبَشِيِّ، بِهِ.

١٢٤٤ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: «إِذَا رَمَى فِي الْحِلِّ وَأَصَابَ فِي الْحَرَمِ كَفَّرَ، وَإِذَا رَمَى فِي الْحِلِّ وَأَصَابَ فِي الْحِلِّ كَفَّرَ»^(١).

١٢٤٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة:٩٥] قَالَ: «إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ حُكِمَ عَلَيْهِ بِجَزَائِهِ مِنْ النَّعَمِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَظَرَ كَمْ ثَمَنُهُ». قَالَ ابْنُ حُمَيْدٍ: نَظَرَ كَمْ قِيمَتُهُ، فَيَقْوَمُ عَلَيْهِ ثَمَنُهُ طَعَامًا، فَصَامَ مَكَانَ كُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا ﴿أَوْ كَفَّرَهُ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾ [المائدة:٩٥] قَالَ: «إِنَّمَا أُرِيدُ بِالطَّعَامِ الصَّيَّامَ، فَإِذَا وَجَدَ الطَّعَامَ وَجَدَ جَزَاءَهُ»^(٢).

= حميد بن رويان، قال ابن أبي حاتم: روى عن حجاج بن أرطاة، روى عنه عبد الرزاق، سمعت أبي يقول ذلك.

انظر «الجرح والتعديل» (٢٢٢/٣)، والحجاج هو: ابن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس رقم (١٤).

عبد الملك بن المغيرة الطائفي مقبول.

انظر «تهذيب الكمال» (٤٢١/١٨)، «تهذيب التهذيب» (٣٧٧/٦) «التقريب» (٤٢٢٠).

عبد الله بن المقدم بن ورد الطائفي الهمداني، ليس بالمشهور، انظر «تعجيل المنفعة» (٧٧٠/١).

عمرو بن حبشي الزبيدي الكوفي، مقبول.

انظر «تهذيب الكمال» (٥٧٨/٢١)، «تهذيب التهذيب» (١٥/٨) «التقريب» (٥٠٠٦).

(١) **ضعيف**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٢٤/٤)، أخبرنا أبو خالد (سليمان بن حيان)، عن حجاج، عن عطاء (ابن أبي رباح)، وعن أشعث، عن أبي الزبير، به. الحجاج هو: ابن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

أشعث هو: ابن سوار الكندي، ضعيف.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٠/٤)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٦٢٢/٤)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلل» (٢٤٣/٥)، والبيهقي في =

١٢٤٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَهُ طَعَامًا مَسْكِينًا أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾ [المائدة: ٩٥]، قَالَ: «إِذَا قَتَلَ الْمُحْرِمُ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ حُكِمَ عَلَيْهِ فِيهِ، فَإِنْ قَتَلَ ظَبْيًا أَوْ نَحْوَهُ فَعَلَيْهِ شَاةٌ تُذْبَحُ بِمَكَّةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِإِطْعَامِ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَإِنْ قَتَلَ إِيْلًا أَوْ نَحْوَهُ فَعَلَيْهِ بَقْرَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَطْعَمَ عِشْرِينَ مَسْكِينًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ عِشْرِينَ يَوْمًا، وَإِنْ قَتَلَ نَعَامَةً أَوْ حِمَارًا وَحَشٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَطْعَمَ ثَلَاثِينَ مَسْكِينًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَالطَّعَامُ مُدٌّ مُدٌّ، شَبَعَهُمْ» (١).

= «السنن» (١٨٦/٥)، والطبري في «التفسير» (١٠/١٥ - ١٦ - ٣٢)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٨٦/٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٨١١) مختصرًا، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٢/٢٨٧) كلهم من طرق عن جرير (ابن عبد الحميد الضبي) عن منصور (ابن المعتمر السلمي) عن الحكم عن مِقْسَمِ (ابن بجرة) عن ابن عباس، به.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ كَذَلِكَ (١٠/١٦ - ٣٤) مِنْ طَرَقِ عَنِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ (الْوَاسِطِيِّ) عَنِ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنِ (الْوَاسِطِيِّ) عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ، وَفِيهِ: (قَوْمُ الْهَدْيِ عَلَيْهِ طَعَامًا، وَصَامَ عَنْ كُلِّ صَاعٍ يَوْمِينَ).

الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت إلا أنه ربما دلس، قال أحمد وغيره: لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث، وعدها يحيى القطان... وجزاء الصيد..).

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤/٣٩٧) عَنِ الثَّوْرِيِّ (سَفْيَانَ) عَنِ مَنْصُورِ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ الطَّعَامَ لِيُعْلَمَ بِهِ الصِّيَامَ.

الحكم لم يدرك ابن عباس، ولعل في الإسناد سقطًا فإن نسخة المطبوع من «المصنف» كثيرة السقط والتحريف، فلا يكون هذا اختلافًا في الأثر لما تقدم أن الأئمة نصوا على سماع الحكم من مقسم أصل هذا الأثر.

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (١٠/٣١ - ١٨ - ٤٥)، وابن أبي حاتم في =

١٢٤٧ - وَعَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، كَتَبَ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَضَوْا فِيمَا كَانَ مِنْ هَدْيٍ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنْ صَيْدٍ فِيهِ جَزَاءٌ نَظَرَ إِلَى قِيَمَةِ ذَلِكَ فَأَطْعَمَ بِهِ الْمَسَاكِينَ» (١).

١٢٤٨ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَأَلَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه وَنَحْنُ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ: الصَّيْدُ يَصِيدُهُ الْمُحْرِمُ لَا يَجِدُ لَهُ نِدًّا مِنَ النَّعَمِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «ثَمَنُهُ يُهْدَى إِلَى مَكَّةَ» (٢).

١٢٤٩ - وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَتَلْتُ صَيْدًا وَأَنَا

= «التفسير» (٦٨٠١)، والبيهقي في «السنن» (١٨٢/٥-١٨٧) كلاهما من طرق عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، بِهِ. ولفظ البيهقي في الموضوع الأول: (إِنْ قَتَلَ نَعَامَهُ فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ مِنَ الْإِبِلِ).

وحسن ابن حجر في «التلخيص» (٥٩٦/٢) إسناده.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التفسير» (٦٨١٢) حَدَّثَنَا أَبِي (محمد بن إدريس)، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ (الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُمُ الدَّمَشْقِيُّ)، ثنا شُعَيْبُ بْنُ زُرَيْقٍ (الشَّامِيُّ أَبُو شَيْبَةَ)، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ الْخُرَّاسَانِيَّ، بِهِ.

عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي لم يسمع من أحد من الصحابة المذكورين رضي الله عنهم.

والأثر مرسل.

(٢) ضعيف: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٣٨/٤)^[١]، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٣٩٦/٤)، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «المحلى» (٢٥٦/٥) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٧/٥) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِقٍ عَنْ سَهْلِكَ عَنْ عِكْرِمَةَ (مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) بِهِ.

سهلك هو: ابن حرب، صدوق، وروايته عَنْ عِكْرِمَةَ خَاصَةً مُضْطَرِبَةٌ.

[١] وفيه: (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ...)، وَهَذَا تَصْحِيفٌ يَحِيلُ الْمَعْنَى، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ (سَأَلَهُ)

مُحْرَمٌ، فَمَا تَرَى عَلَيَّ مِنَ الْجَزَاءِ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِأَبِي بَنِ كَعْبٍ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَهُ: «مَا تَرَى فِيهَا؟» قَالَ: قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَتَيْتُكَ وَأَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُكَ فَإِذَا أَنْتَ تَسْأَلُ غَيْرَكَ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «وَمَا تَذَكَّرُ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ بِحَكْمِ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]» فَشَاوَرْتُ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا اتَّفَقْنَا عَلَى أَمْرٍ أَمَرْنَاكَ بِهِ (١).

١٢٥٠ - وَعَنْ أَبِي مَجْلَزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ صَيْدًا وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَعِنْدَهُ ابْنُ صَفْوَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: «إِمَّا أَنْ تَقُولَ فَأُصَدِّقَكَ، أَوْ أَقُولَ وَتُصَدِّقَنِي، قَالَ: قُلْ وَأُصَدِّقَكَ» (٢).

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التفسير» (٩٣/٥) حَدَّثَنَا أَبِي (محمد بن إدريس الرَّاظي) حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ [١]، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ (الكلابي مولا هم الجزري)، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، بِهِ.

وزاد نسبته في «كنز العمال» (١٢٧٦٧) إلى عبد بن حميد.

ميمون بن مهران الجزري، لم يدرك زمان أبي بكر رضي الله عنه، والأثر مرسل.

(٢) رواه ثقات: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٥٢/٤) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ.

والطبري في «التفسير» (٢٧/١٠) حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَارٍ (محمد العبدي البصري) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ (البرساني البصري) كلاهما (عثمان ومحمد) عن سعيد (ابن أبي عروبة البصري) عَنْ قَتَادَةَ (ابن دعامة السدوسي) عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ (لاحق بن حميد السدوسي) بِهِ.
عثمان بن مَطَرٍ الشيباني، ضعيف.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (٢٥/١٠) حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مَعَاذٍ (العقدي البصري) حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ (البصري) حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ صَيْدًا، فَأَتَى ابْنَ عُمَرَ... فَذَكَرَهُ.

جامع بن حماد لم أجد له ترجمة، على أن بشر بن معاذ يروي عن يزيد بن زريع مباشرة، وأحياناً بواسطة جامع هذا.

[١] في المطبوع: حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وهو خطأ، والتصويب من «تفسير ابن كثير» (١٩٣/٣).

١٢٥١ - وَعَنْ عَطَاءٍ، «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَرَى دَاجِنَةَ الطَّيْرِ وَالطَّبَّاءَ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْدِ»^(١).

١٢٥٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «فِي بَقْرَةَ الْوَحْشِ بَقْرَةٌ»^(٢).

١٢٥٣ - وَعَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: «فِي بَقْرَةَ الْوَحْشِ بَقْرَةٌ، وَفِي الْإِبِلِ بَقْرَةٌ»^(٣).

١٢٥٤ - وَعَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَمَعَاوِيَةَ رضي الله عنه، قَالُوا فِي النَّعَامَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ: «بَدَنَةٌ مِنَ الْإِبِلِ»^(٤).

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤/٤٥٢)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (٣/٥١٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ» (٤/٢١٧) أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ (الْقَدَاحِ) كِلَاهُمَا (عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَسَعِيدٌ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ عَطَاءِ بِهِ. زَادَ الشَّافِعِيُّ: (عَنِ عَطَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ...) .
عطاء هو: ابن أبي رباح، لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنه.

والأثر مرسل.

(٢) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤/٤٠٠) عَنِ إِسْرَائِيلَ (ابْنِ يُونُسَ السَّبْعِيِّ)، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيِّ)، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، بِهِ.

الضحك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه، والأثر مرسل.

(٣) مرسل: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (٣/٤٩٣٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٥/١٨٢) أَخْبَرَنَا سَعِيدُ (ابْنِ سَالِمِ الْقَدَاحِ) عَنِ إِسْرَائِيلَ (ابْنِ يُونُسَ السَّبْعِيِّ) عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ (عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيِّ) عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاهِمٍ، بِهِ.

الضحك بن مزاحم الهلالي، لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، انظر «التلخيص الحبير» (٢/٥٩٩).

(٤) مرسل: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (٣/٤٨٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» =

١٢٥٥ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ قِيمَتُهُ»^(١).

١٢٥٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَضَى عَلِيٌّ فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيْبُهُ الْمُحْرَمُ، تُرْسِلُ الْفَحْلَ عَلَى إِبْلِكَ، فَإِذَا تَبَيَّنَ لِقَاحُهَا سَمَّيْتَ عَدَدَ مَا أَصَبَتْ مِنَ الْبَيْضِ، فَقُلْتُ: هَذَا هَدْيِي، ثُمَّ لَيْسَ عَلَيْكَ ضَمَانٌ مَا فَسَدَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَعَجِبَ مُعَاوِيَةُ مِنْ قَضَاءِ عَلِيٍّ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهَلْ يَعْجَبُ مُعَاوِيَةُ مِنْ عَجَبٍ، مَا هُوَ إِلَّا مَا بَاعَ بِهِ الْبَيْضُ فِي الشُّوقِ، يُتَّصَدَّقُ بِهِ»^(٢).

= (١٨٢/٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٩/٤)، ولم يذكر معاوية، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨٨/٤)، ولم يذكر علي بن أبي طالب، كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء الخراساني، به.

عطاء بن أبي مسلم الخراساني البلخي، صدوق يهيم كثيرا ويرسل ويدلس، قال الطبراني: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس. والأثر مرسل.

قال البيهقي بعده: قَالَ الشَّافِعِيُّ: هَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ مِمَّنْ لَقِيتُ، فَتَقَوْلُهُمْ: إِنَّ فِي النَّعَامَةِ بَدَنَةً، وَبِالْقِيَاسِ قُلْنَا فِي النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ، لَا يَهْدَا قَالَ أَحْمَدُ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مُنْقَطِعٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ عَطَاءَ الْخُرَّاسَانِيَّ وُلِدَ سَنَةَ حَمْسِينَ، قَالَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، فَلَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ، وَلَا عُثْمَانَ، وَلَا عَلِيًّا، وَلَا زَيْدًا، وَلَوْ كَانَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ صَبِيًّا، وَلَمْ يُثْبِتْ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَإِنْ كَانَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُ، لِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، وَعَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ - مَعَ انْقِطَاعِ حَدِيثِهِ - مِمَّنْ سَمِينًا مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٢١/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨٢/٤) كلاهما من طرق عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن إبراهيم، به.

إِبْرَاهِيمُ هُوَ: ابْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ، لَمْ يَدْرِكْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والأثر مرسل، قال الزَيْلَعِيُّ فِي «نصب الراية» (٢٥٧/٣): قَالَ الشَّيْخُ - ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ - فِي «الإمام»: وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عَنْ عُمَرَ مُنْقَطِعٌ، وَكَذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٢٢/٤)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلَّى» (٢٣٤/٧)، ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣/٣٥١) كلاهما من طرق =

١٢٥٧ - وَكَتَبَ أَبُو مُلَيْحِ بْنِ أُسَامَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَسْأَلُهُ عَنْ بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيْبُهُ الْمُحْرِمُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، كَانَ يَقُولُ: «فِيهِ صِيَامٌ يَوْمٌ أَوْ إِطْعَامٌ مَسْكِينٍ»^(١).

= عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عبد الحميد بن جبير (القرشي المكي) أخبرني عكرمة عن ابن عباس، به.

وأخرج البيهقي في «السنن» (٢٠٨/٥) من طريق الشافعي حكاية عن هشيم (ابن بشير الواسطي) عن منصور (ابن زاذان الثقفي مولاهم الواسطي) عن الحسن عن علي فيمن أصاب ببيض نعامة، قال: يضرب بقدرهن ثوقا، قيل له: فإن أزلقت منهن ناقة؟ قال: فإن من البيض ما يكون مارقا.

الحسن هو: ابن أبي الحسن البصري، لم يسمع من علي بن أبي طالب عليه السلام.

قال البيهقي بعده: قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَسْنَا وَلَا إِيَّاهُمْ - يَعْنِي: الْعَرَابِيْنَ - وَلَا أَحَدٌ عَلِمْنَاهُ يَأْخُذُ بِهَذَا، نَقُولُ: يَغْرَمُ ثَمَنَهُ، قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ: رَوَوْا هَذَا عَنْ عَلِيٍّ، مِنْ وَجْهِ لَا يُنْبِتُ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِثْلَهُ، وَلِذَلِكَ تَرَكْنَاهُ بَأَنَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ يُخْرَجْ بِمُعَيَّبٍ يَكُونُ وَلَا يَكُونُ، وَإِنَّمَا يُجْزِيهِ بِقَائِمٍ.

(١) مرسل: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٠/٤) عن عبد الله بن محرز، عن قتادة (ابن دعامة السدوسي)، قال: كَتَبَ أَبُو مُلَيْحِ بْنِ أُسَامَةَ (الهذلي البصري)... فذكره.

عبد الله بن محرز العامري الجزري، قاضي الجزيرة، متروك.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٩/١٦)، «تهذيب التهذيب» (٣٩٠/٥) «التقريب» (٣٥٧٣).

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨٢/٤)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلل» (٢٣٤/٧) أخبرنا عبدة (ابن سليمان الكلابي)، عن سعيد (ابن أبي عروبة)، عن قتادة، عن لاحق بن حميد (السدوسي)، عن أبي عبدة، أن ابن مسعود قال في ذلك: عَلَيْكَ لِكُلِّ بَيْضَةٍ صِيَامٌ يَوْمٌ، أَوْ طَعَامٌ مَسْكِينٍ.

وأخرجه الشافعي في «المسند» (٨٥٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٢٠٨/٥)، وفي «المعرفة» (٣٢٢٣) أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن سعيد بن بشير.

والبخاري في «الكنى» (ص ٥١) قال مسلم (ابن إبراهيم الفراهيدي) أخبرنا أبان (ابن يزيد)

١٢٥٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ قِيمَتُهُ» (١).

١٢٥٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «فِي بَيْضَةِ النَّعَامَةِ يُصَيَّبُهَا الْمُحْرِمُ صَوْمٌ يَوْمٌ، أَوْ إِطْعَامٌ مِسْكِينٍ» (٢).

=الطار البصري (كلاهما سعيد وأبان) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عبيدة، به.

واقصر البخاريُّ على ذكر الصيام.

سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ، ضعيف.

أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه رضي الله عنه.

والأثر مرسل، قال الزَّلَيْعِيُّ فِي «نصب الراية» (٢٥٧/٣): قال الشيخ - ابن دقيق العيد - في «الإمام»: وإبراهيم النخعي عن عمر منقطع، وكذلك أبو عبيدة عن أبيه.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٢٣/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨٢/٤)، وأبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥٠٢)، والبيهقيُّ في «السنن» (٢٠٨/٥) كلهم من طرق عن خصيف.

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (٤٩٠/٤)، ومن طريقه البيهقيُّ في «السنن» (٢٠٨/٥) أخبرنا سعيد (ابن سالم القداح) عن سعيد بن بشير، عَنْ قَتَادَةَ (ابن دعامة السدوسي) كلاهما (خصيف وقَتَادَةَ) عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود، به.

خصيف هو: ابن عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ خلط بآخرة.

سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ ضعيف.

أبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه رضي الله عنه.

والأثر مرسل.

(٢) ضعيف: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٢٠/٤) من طريق عبد الله بن محرر، والشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٥١)، ومن طريقه البيهقيُّ في «السنن» (٢٠٨/٥)، وفي «المعرفة» (٣٢٢٢) أخبرنا سعيد بن سالم (القداح) عن سعيد بن بشير، كلاهما (عبد الله وسعيد) عَنْ قَتَادَةَ (ابن دعامة السدوسي) عن عبد الله بن حُصَيْنٍ (السدوسي) به.

عبد الله بن محرر العامري متروك، وسعيد بن بشير الأزدي ضعيف، والأثر ضعيف.

- ١٢٦٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ ثَمَنُهُ» (١).
- ١٢٦١ - وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: «خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَإِنَّا لَنَسِيرٌ إِذْ كَثُرَ مِرَاءُ الْقَوْمِ أَيُّهَا أَسْرَعُ سَعِيًّا، الظُّبِّيُّ أَمْ الْفَرَسُ؟ إِذْ سَنَحَ لَنَا ظُبِّيٌّ، وَالسُّنُوحُ (٢) هَكَذَا - وَأَشَارَ مِنْ قِبَلِ الْيَسَارِ إِلَى الْمَيْمَنِ - فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَّا، فَمَا أَخْطَأَ خُشْشَاءَهُ (٣)، فَكَرَبَ رَدْعَهُ (٤) فَاسْقَطَ فِي يَدِهِ، حَتَّى قَدِمَا عَلَى عُمَرَ، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ بِمَنَى، فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَنَا وَهُوَ فَأَخْبَرَهُ الْحَبْرَ، فَقَالَ: كَيْفَ أَصَبْتَهُ أَخْطَأً أَمْ عَمْدًا؟ قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ مِسْعَرٌ: لَقَدْ تَعَمَّدْتُ رَمِيَهُ وَمَا تَعَمَّدْتُ قَتْلَهُ، قَالَ: وَحَفِظْتُ أَنَّهُ قَالَ: فَاخْتَلَطَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: مَا أَصَبْتَهُ خَطَأً وَلَا عَمْدًا، فَقَالَ مِسْعَرٌ: فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ شَارَكَتِ الْعَمْدَ وَالْخَطَأَ، قَالَ: فَاجْتَنَحَ إِلَى رَجُلٍ، وَاللَّهِ لَكَأَنَّ وَجْهَهُ قَلْبٌ فَسَاوَرَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: خُذْ شَاءَ، فَأَهْرَقْ دَمَهَا، وَتَصَدَّقْ بِلَحْمِهَا، وَاسْتَقِ إِهَابَهَا سِقَاءً، قَالَ: فَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمُسْتَقْتَبِيُّ ابْنَ الْخَطَّابِ إِنْ قُتِيَاهُ لَنْ يُغْنِيَ عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، فَانْحَرْنَا نَاقَتَكَ، وَعَظَّمْ

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤/٤٢١) عَنِ الثَّوْرِيِّ (سُفْيَانَ) عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ (ابْنِ مَالِكٍ) الْجَزْرِيِّ عَنِ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

وأخرج ابن أبي شيبة في «الْمُصَنَّفِ» (٤/٤٨٢) أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ (ابْنُ الْجِرَاحِ)، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ عَطَاءِ (ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فِي كُلِّ بَيْضَتَيْنِ دِرْهَمٌ، وَفِي كُلِّ بَيْضَةٍ نِصْفُ دِرْهَمٍ.

ابن أبي ليلى هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سبي الحفظ جدًا والأثر صحيح.

(٢) السُّنُوحُ وَالسَّانِحُ: مَا وَلَاكَ مِيَامِنَهُ مِنْ ظُبِّيٍّ أَوْ طَائِرٍ أَوْ غَيْرِهِمَا. تَقُولُ: سَنَحَ لِي الظُّبِّيُّ يَسْنُحُ سُنُوحًا، إِذَا مَرَّ مِنْ مِيَامِنِكَ إِلَى مِيَامِنِكَ. «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (٢/٣٩٩).

(٣) خُشْشَاءَهُ: هُوَ الْعَظْمُ النَّاتِي خَلْفَ الْأُذُنِ، انظُرْ «غَرِيبَ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٣٦٣)، وَ«النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْأَثَرِ» (٢/٩٠).

(٤) رَكَبَ رَدْعَهُ: يَعْنِي أَنَّهُ سَقَطَ عَلَى رَأْسِهِ، وَيُقَالُ فِي مَعْنَى رَكَبَ رَدْعَهُ: إِنَّهُ لَمْ يَرُدَّ شَيْءٌ فِيمَنْعَهُ عَنِ وَجْهِهِ وَلَكِنَّهُ رَكَبَ ذَلِكَ فَمَضَى لَوَجْهِهِ، وَالرَّادِعُ: الْمَانِعُ كَقَوْلِ النَّاسِ: رَدَعْتُ فَلَانًا عَمَّا يَرِيدُ أَيُّ: مَنَعْتَهُ. انظُرْ «غَرِيبَ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٣٦٣-٣٦٤).

شَعَائِرَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّى سَأَلَ الرَّجُلَ إِلَى جَنْبِهِ، فَاَنْطَلَقَ ذُو الْعَيْنَيْنِ فَنَمَّهَا إِلَى عُمَرَ، فَوَاللَّهِ مَا شَعُرْتُ إِلَّا وَهُوَ مُقْبِلٌ عَلَيَّ صَاحِبِي بِالذَّرَّةِ صُفُوقًا^(١)، ثُمَّ قَالَ: قَاتَلَكَ اللَّهُ أَتَعَدِّي الْفُتْيَا، وَتَقْتُلُ الْحَرَامَ؟ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! لَا أَحِلُّ لَكَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ ثِيَابِي، فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ إِنْسَانًا فَصِيحَ اللِّسَانِ، فَسِيحَ الصَّدْرِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ عَشْرَةُ أَخْلَاقٍ، تَسْعَةُ صَالِحَةٌ، وَوَاحِدَةٌ سَيِّئَةٌ، فَيُقْسِدُ التَّسْعَةَ الصَّالِحَةَ الْخُلُقَ السَّيِّئَ، اتَّقِ عَثْرَاتِ الشَّبَابِ، أَوْ قَالَ: عَثْرَاتِ الشَّبَابِ^(٢).

(١) الصفوق: الضرب الذي يسمع له صوت، انظر «الصحاح» للجوهري (١٩٣/٥).

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٠٧/٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٢٧/١)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢٧٢/٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (١٨١/٥) كُلَّهُمْ مِنْ طَرَقِ عَنِ سَفْيَانَ بْنِ عَيِّنَةَ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٠٦/٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٢٧/١)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٤٥٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (١٨١/٥) عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (١٧/١٠-٢٤)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التفسير» (٦٨٠٤) كِلَاهُمَا مِنْ طَرَقِ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (١٦/١٠-٢٣) مُخْتَصِرًا وَمَطْوَلًا مِنْ طَرِيقِ هَشِيمِ بْنِ بَشِيرِ الْوَأَسِطِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢٧٣/٢) مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ بْنِ الْحِجَاجِ كُلَّهُمْ (سَفْيَانَ وَمَعْمَرَ وَالْمَسْعُودِيِّ، وَهَشِيمَ وَشَعْبَةَ) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (١٦/١٠-٢٣) مُخْتَصِرًا وَمَطْوَلًا مِنْ طَرَقِ عَنِ الشَّعْبِيِّ (عَامِرِ ابْنِ شَرْحِيلٍ) كِلَاهُمَا (عَبْدَ الْمَلِكِ، وَالشَّعْبِيِّ) عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ (الْكُوفِيِّ) بِهِ.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (٢٨/١٠) مِنْ طَرَقِ عَنِ حَمِيدِ (ابْنِ أَبِي حَمِيدِ الطَّوِيلِ) عَنْ بَكْرِ أَنَّ رَجُلَيْنِ أَبْصَرَا طَبِيئًا وَهُمَا مُحْرَمَانِ، فَتَرَاهُنَا، وَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ. فَسَبَقَ إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا، فَرَمَاهُ بِعَصَاهُ فَقَتَلَهُ. فَلَمَّا قَدِمَا مَكَّةَ أَتَيَا عُمَرَ يُخْتَصِمَانِ إِلَيْهِ وَعِنْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ =

=عَوْفٍ، فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا قَهَارٌ، وَلَا أُجِيزُهُ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: مَا تَرَى؟ قَالَ: شَاءَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ. فَلَمَّا قَفَى الرَّجُلَانِ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا دَرَى عُمَرُ مَا يَقُولُ حَتَّى سَأَلَ الرَّجُلَ، فَرَدَّهُمَا عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِعُمَرَ وَحْدَهُ فَقَالَ: ﴿يُحَكِّمُ بِهِ ذَوْا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ وَأَنَا عُمَرُ، وَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ.

وفي «كنز العمال» (١٢٧٧٣) زاد نسبه إلى عبد بن حميد.

بكر هو: ابن عبد الله المزني، أبو عبد الله البصري، من الطبقة الوسطى من التابعين ت - ١٠٦هـ، ثقة ثبت جليل.

وهو لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢١٦/٤)، «تهذيب التهذيب» (٤٨٤/١) «التقريب» (٧٤٣).

وأخرج مالك في «الموطأ» (١٢٤٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٨٠/٥-٢٠٣) عن محمد بن سيرين: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّي أُجْرِيْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَرَسَيْنِ نَسَبُ إِلَى نُعْرَةَ نَيْبَةٍ، فَأَصَبْنَا طَبِيًّا وَنَحْنُ مُحْرَمَانِ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: «تَعَالَ حَتَّى أَحْكَمَ أَنَا وَأَنْتَ»، قَالَ: فَحَكَمًا عَلَيْهِ بَعِزٌ، فَوَلَّى الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُحْكَمَ فِي ظَنِّي، حَتَّى دَعَا رَجُلًا يُحْكَمُ مَعَهُ. فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ الرَّجُلِ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ: «هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْهَائِلَةِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَعْرِفُ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي حَكَمَ مَعِي؟» فَقَالَ: لَا. فَقَالَ: «لَوْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْهَائِلَةِ لَأَوْجَعْتُكَ ضَرْبًا». ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿يُحَكِّمُ بِهِ ذَوْا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَلِمَةِ﴾ [المائدة: ٩٥] وَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (٢٧/١٠-٢٨) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَبْصَرَ طَبِيًّا يَأْوِي إِلَى أَكْمَةٍ، فَقَالَ: لَأَنْظُرَنَّ أَنَا أَسْبِقُ إِلَى هَذِهِ الْأَكْمَةِ أَمْ هَذَا الظُّبِّيُّ؟ فَوَقَعَتْ عَنَزٌ مِنَ الطَّبَّاءِ تَحْتَ قَوَائِمِ نَاقَتِهِ فَفَقَتَلَتْهَا، فَأَتَى عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَحَكَمَ عَلَيْهِ هُوَ وَابْنُ عَوْفٍ عَنَزًا عَفْرَاءً قَالَ: وَهِيَ الْبَيْضَاءُ.

وأخرج عبد الرزاق في «المصنف» (٤٠٨/٤) عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ مُحْرَمِينَ اسْتَبَقَا إِلَى عَقْبَةِ الْبَطِينِ، فَأَصَابَ أَحَدُهُمَا طَبِيًّا فَفَقَتَلَهُ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: ادْبَحْ شَاءَ عَفْرَاءً.

محمد بن سيرين لم يدرك عمر رضي الله عنه.

قال ابن كثير في «إرشاد الفقيه» (ص ٣٢٣): وهذا منقطع إلا أنه يُستأنس به في هذا، ومثله يشتهر عن أمير المؤمنين عمر.

والأثر صحيح، قال النووي في «المجموع» (٤٢٥/٧): رواه البيهقي بإسناد صحيح.

١٢٦٢ - وَأَبُو حَرِيرٍ الْبَجَلِيُّ، قَالَ: أَصَبْتُ ظَنِيًّا وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: «أَنْتِ رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِكَ فَلْيَحْكُمَا عَلَيْكَ»، فَأَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَسَعْدًا، فَحَكَّمَا عَلَيَّ تَيْسًا أَعْفَرَ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: الْأَعْفَرُ: الْأَيْبُصُ (١).

١٢٦٣ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ ظَنِيًّا، وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَتَى عَلِيًّا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «أَهْدِ كَبْشًا مِنَ الْغَنَمِ» (٢).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «التفسير» (٢٧/١٠)، والبيهقي في «السنن» (١٨١/٥) كلاهما من طرق عن شعبة (ابن الحجاج) عن منصور (ابن المعتمر السلمي) عن أبي وائل (شقيق بن سلم الأسدي) أخبرني أبو حريز البجلي، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٥٤/٦) أخبرنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان (الثوري) عن منصور ولفظه: (عن أبي جرير البجلي قال: لقيت أعرابياً ومعه ظبي قد قعصه فابتعته فأخذته فدبخته وأنا ناس لإهلاي، فأتيته عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فقال: أنت ذوي عدل فليحكمما عليك...).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٥٥/٦) أخبرنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل عن منصور عن شقيق عن أبي جرير البجلي قال: خرجنا مهلين فوجدت أعرابياً معه ظبي فابتعته منه فدبخته ولا أذكر إهلاي، فأتيته عمر بن الخطاب فقصصت عليه فقال: أنت بعض إخوانك فليحكموا عليك، فأتيته عبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك فحكما علي تيساً أعفر.

أبو حريز البجلي، قال ابن سعد: روى عن عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف وسعد، ولم أجد من ذكره بجرح أو تعديل.

انظر: «الطبقات الكبرى» (١٥٤/٦)، «الإكمال» لابن ماكولا (٨٧/٢)، «توضيح المشتبه» (١٥٥/٢).

(٢) مرسل: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٠٦/٤) عن إسرائيل (ابن يونس السيعي) عن سهاك بن حرب عن عكرمة، به.

سهاك بن حرب الذهلي الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة.

عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنه لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والأثر مرسل.

١٢٦٤ - وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَضَى فِي الصَّبْعِ بِكَبْشٍ،
وَفِي الْغَزَالِ بَعَنْزٍ، وَفِي الْأَرْنَبِ بَعْنَاقٍ، وَفِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةَ»^(١).

(١) اختلف في رفعه ووقفه، والوقف أصح: أخرجه مالك في «الموطأ» رواية أبي مصعب الزُّهْرِيُّ (١٢٤٤)، وسويد بن عبد العزيز (٥٨٨)، ومحمد بن الحسن (٥٠٣)، ومن طريقه الشَّافِعِيُّ في «المسند» (٨٥٧)، وفي «الأم» (١٩٢/٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤٠٣/٤)، والطَّحَاوِيُّ في «شرح مشكل الآثار» (٩٦/٩)، والبيهقي في «السنن» (١٨٣/٥)، وفي «المعرفة» (٤٠٥/٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٩٣) من طريق يحيى ابن بكير عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه به.

قال النووي في «المجموع» (٤٢٦/٧): هذا إسناد مبلج صحيح، وكذا صححه ابن حجر في «التلخيص» (٥٩٧/٢).

وخالفهم يحيى بن يحيى (١٢٣٩) فرواه عن مالكٍ مرسلًا بدون ذكر جابر.

وأخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٠٣/٤) عن معمر بن راشد، ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣/٣٥٠)، والشَّافِعِيُّ في «المسند» (٨٥٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٨٤/٥)، وأحمد بن منيع في «المسند» (المطالب العالية ٣/٣٥١)، والطَّحَاوِيُّ في «شرح مشكل الآثار» (٩٦/٩) كلهم عن سفيان بن عيينة.

وعند الشَّافِعِيِّ عطف مالكًا على سفيان، واقتصر على الأرنب واليربوع فقط، ولفظ ابن منيع مقتصر على اليربوع، والطَّحَاوِيُّ على الكبش.

وأخرجه مسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣/٣٥٠)، والبيهقي في «السنن» (١٨٤/٥) كلاهما من طرق عن أيوب، ولم يذكر البيهقي الأرنب.

وأخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٠١/٤) عن معمر ومالك، والبيهقي من طريق مالك وسفيان (١٨٤/٥)، ومن طريق أيوب ولفظه: أن عمر بن الخطاب حكم في الغزال شاة.

وأخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٠٥/٤) عن معمر ومالك، والبيهقي في «السنن» (١٨٤/٥) من طريق الليث بن سعد، ولفظه: أن عمر حكم في الأرنب عناقًا.

وأخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٠١/٤) عن معمر ومالك، والبيهقي من طريق مالك وسفيان (١٨٤/٥)، ومن طريق أيوب ولفظه: أن عمر بن الخطاب حكم في اليربوع جفرة. قال معمر: قال الزُّهْرِيُّ: حكومة.

= وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٤/٥) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٥٢٦-٣٨٨-٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شرح مشكل الآثار» (٩٦/٩)، وَفِي «أحكام القرآن» (٢٨٦/٢) كِلَاهُمَا مِنْ طَرَقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنِ الْبَصْرِيِّ، لَكِنَّهُ ذَكَرَ الضَّبْعَ فَقَطْ، وَفِي «أحكام القرآن» لِلطَّحَاوِيِّ ذَكَرَ الظُّبْيَ وَالْأَرْبَ، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: أَنْ عَمَرَ قَضَى فِي الْأَرْبِ جَفْرَةَ.

كَلَهُمْ (مَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَسَفْيَانٌ، وَأَيُّوبُ، وَاللَّيْثُ، وَابْنُ عَوْنٍ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو، بِهِ.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٤/٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ (ابْنِ جُرَيْجٍ) عَنْ عَطَاءِ (ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو، لَكِنْ ذَكَرَ فِيهِ جَفْرَةَ فِي الْأَرْبِ وَعِنَاقًا فِي الْيَرْبُوعِ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ بَعْدَهُ: كَذَا فِي كِتَابِي.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السنن» (٢٤٧/٢) (٢٥١٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» (١٦٥/٢)، وَفِي «أحكام القرآن» (٥٧/٢) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٤/٥) كَلَهُمْ مِنْ طَرَقِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ عَنْ عَطَاءِ (ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُضِيَ فِي الضَّبْعِ بِكَبْشٍ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٠٥/٤) عَنْ إِسْرَائِيلَ (ابْنِ يُونُسَ السَّبْعِيِّ)، وَأَبُو عُبَيْدِ الْهُرَيْرِيِّ فِي «غريب الحديث» (٢٩١/٣) حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٤/٥)، وَالبخاري في «التاريخ الكبير» (٨٢/٢) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ (الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ) كِلَاهُمَا (ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو نَعِيمٍ) عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أحكام القرآن» (٢٧٥/٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ (سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ) كَلَهُمْ (إِسْرَائِيلُ، وَسَفْيَانُ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ سَمَاكٍ (ابْنِ حَرْبٍ) عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ حَمِيدٍ أَبِي قَدَامَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ حَكَّمَ فِي الْأَرْبِ جَدِيدًا أَوْ عِنَاقًا.

وَلَفِظَ أَبِي عُبَيْدٍ: (قَضَى فِي الْأَرْبِ بِحُلَّانٍ يَعْنِي: إِذَا قَتَلَهَا الْمَحْرَمُ). قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ: قَوْلُهُ: الْحُلَّانُ يَعْنِي الْجُدِي.

وَنَحْوَهُ لَفِظَ الطَّحَاوِيِّ.

النُّعْمَانُ بْنُ حَمِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ الْكُوفِيُّ، تَقَدَّمَ تَرْجَمَتَهُ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «التاريخ الكبير» (٨٢/٢) مِنْ طَرَقِ عَنْ شُعْبَةَ (ابْنِ الْحَجَّاجِ) عَنْ سَمَاكٍ =

١٢٦٥ - وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، «فِي الصَّبْعِ إِذَا عَدَا عَلَى الْمُحْرِمِ فَيَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْدُو عَلَيْهِ فَبِهِ شَأَةٌ مُسْتَهَّةٌ» (١).

= سمع بشر بن قحيف، سمع عمر: في الأرنب حمل، يعني: إذا أصابه المحرم.

قال البخاريُّ بعده: حديث النعمان أصح.

بشر بن قحيف العامري، ذكره البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٨١/٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٦٣/٢)، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٩/٤)، والأثر صحيح [١].

وانظر شرح الأثر في «شرح السنة» للبخاري (٢٧٢/٧-٢٧٥).

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٠٣/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٣٣٩-٤٤٠-٥٢٧)، والشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (٤٩٥/٣)، ومن طريقه البيهقيُّ في «معرفة السنن والآثار» (١٨٥/٤) مختصراً، كلهم من طرق عن ابن أبي نَجِيحٍ (عبد الله بن يسار) عن مُجَاهِدٍ عَنْ عَلِيٍّ، به.

[١] أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «المسند» (١٧٩/١-٢٠٣)، ومن طريقه ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكمال» (٤٢٨/١)، والبيهقيُّ فِي «السنن» (١٨٣/٥)، والذَّارِقُطْنِيُّ (٢٤٥/٢) برقم (٢٥٠٨، ٢٥١٣-٢٥١٦) عن الأجلح (ابن عبد الله بن حجيه) عن أبي الزبير به مرفوعاً.

قال ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكمال»: الصحيح منه من قول عمر، وقال البيهقيُّ: والصحيح أنه موقوف على عمر رضي الله عنه.

وقال الذَّارِقُطْنِيُّ فِي «العلل» (٩٦/٢) وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم «فِي الصَّبْعِ شَأَةٌ، وَفِي الزَّبْرُوعِ جَفْرَةٌ؟» فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ يَرَوِيهِ مَالِكُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَتَابَعَهُ ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الأَجْلَحِ، قَالَهُ مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ القَوَّاسُ عَنْهُ.

وَرَوَاهُ أَصْحَابُ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ... قَوْلُهُ غَيْرٌ مَرْفُوعٌ.

مِنْهُمْ أَيُّوبُ، وَابْنُ عَوْنٍ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَصَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

وَالْمَوْفُوفُ أَصْحَحُ مِنَ الْمُسْنَدِ.

- ١٢٦٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ ضَبْعًا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَعَلَيْهِ الْفِدَاءُ» (١).
- ١٢٦٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ وَكْدِ الضَّبْعِ؟ فَقَالَ: «ذَلِكَ الْفُرْعَلُ نَعْجَةٌ مِنَ الْغَنَمِ» (٢).

= مجاهد بن جبر المكي لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٩/٤) حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ (سلام بن سليم)، عَنْ سِهَاقٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ ضَبْعًا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَتَى عَلِيًّا فَسَأَلَهُ، فَجَعَلَ فِيهِ كَبْشًا.

سهاك هو: ابن حرب، صدوق وروايته عَنْ عِكْرِمَةَ خاصة مضطربة.

عكرمة مولى ابن عباس لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والأثر مرسل.

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٥٢٦/٤) أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ (ابن سوار الفزاري مولاها)، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ (الجرشي الدمشقي)، عَنْ نَافِعٍ، بِهِ.

والأثر صحيح.

(٢) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ أَبُو عبيد في «غريب الحديث» (٢٠٠/٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٣١٩/٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ربيعة الرواسي، ويعقوب بن سفيان في «كتاب المعرفة والتاريخ» (٢٣٧/٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٣١٩/٩) حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى (العسبي مولاها الكوفي).

وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٣٧/٥) حَدَّثَنَا وكيع، كلهم (محمد، وعبيد الله، ووكيع) حَدَّثَنَا أَبُو المنهال نصر بن أوس الطائي - كوفي ثقة - عن عبد الله بن زيد، به.

ولفظ محمد بن ربيعة عند أبي عبيد (... فقال: الفرعل تلك نعجة من الغنم) [١].

= محمد بن ربيعة الكلابي الرَّوَّاسِيُّ، أَبُو عبد الله الكوفي، صدوق.

[١] قال أبو عبيد: (الفرعل عند العرب ولد الضبع، والذي يراد من هذا الحديث قوله: نعجة من الغنم، يقول: إنها حلال بمنزلة الغنم)، وهذا ظاهر رواية محمد بن ربيعة، والتي اعتمد عليها أبو عبيد رضي الله عنه في التفسير، وكذا من تبعه كابن أبي شيبة في «المصنف» فإنه بَوَّبَ عليه (باب في أكل الضبع)، وأما عبيد الله بن موسى ووكيع فلفظهم عام محتمل لهذا وغيره، لكن رواية أبي نعيم صريحة في أن المراد به جزاء الصيد، وهو ثقة ثبت.

- ١٢٦٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: «فِي الضَّبْعِ كَبْشٌ» (١).
- ١٢٦٩ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَسُئِلَ عَنْ مُحْرَمٍ أَصَابَ أَرْبَابًا، فَقَالَ لِي: قُلْ فِيهَا يَا عَمْرُو، فَقَالَ: قُلْ أَنْتَ أَعْلَمُ مِنِّي، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عز وجل يَقُولُ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] قَالَ: قُلْتُ: فِيهَا وَلَدٌ شَاةٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: فِيهَا وَلَدٌ شَاةٌ (٢).

- = انظر: «تهذيب الكمال» (١٩٦/٢٥)، «تهذيب التهذيب» (١٦٣/٩) «التقريب» (٥٧٨٨).
- وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التاريخ الكبير» (٩٤/٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣١٢/٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (البغوي) كلاهما (البخاري وعلي) عن أبي نعيم (الفضل بن دكين الملائي) حَدَّثَنَا نصر بن أوس عن عبد الله بن زيد الطائي سمع أبا هريرة رضي الله عنه: في الضبع نعجة من الغنم.
- ولفظ ابن المنذر: (قُلْتُ: يَا أبا هريرة أَسَأَلُكَ عَنِ الصَّيْدِ، قَالَ: عَنِ أَبِيهِ تَسْأَلُ؟ قُلْتُ: أَسَأَلُكَ عَنِ الضَّبْعِ قَالَ: وَمَا الضَّبْعُ؟ فَوصفته له، قَالَ، ذَلِكَ الْفُرْعُلُ نَعْجَةٌ مِنَ الْغَنَمِ).
- عبد الله بن زيد أبو همام الطائي، عم نصر بن أوس، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٤/٥)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥٨/٥)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٥/٥).
- (١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤٠٣/٤)، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٣١١/٢)، وابن حزم في «المحلى» (٢٢٧/٧)، والشافعي في «المسند» (٨٥٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٨٣/٥)، وفي «المعرفة» (٣١٥٤) كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (ابن أبي رباح) به.
- وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٣٣٨/٤) حَدَّثَنَا وكيع (ابن الجراح) عن شعبة (ابن الحجاج) عن سهاك عن عكرمة عن ابن عباس به، وفيه قصة.
- سهاك هو: ابن حرب، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة.
- والأثر صحيح، قال النووي في «المجموع» (٣٣٢/٧): رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح.
- وقال في (٤٢٦/٧): رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح أو حسن.
- (٢) صحيح: أَخْرَجَهُ الطحاوي في «أحكام القرآن» (٢٧٥/٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ =

١٢٧٠ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حَبِشِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ وَلَدَ أَرْزَبٍ، فَقَالَ: فِيهِ وَلَدٌ مَاعِزٍ فِيهَا أَرَى أَنَا. ثُمَّ قَالَ لِي: أَكْذَاكَ؟ فَقُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ مِنِّي، فَقَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] (١).

١٢٧١ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ أَرْزَبًا وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَكَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: «هِيَ تَمَثِي عَلَى أَرْبَعٍ وَالْعَنَاقُ تَمَثِي عَلَى أَرْبَعٍ، وَهِيَ تَأْكُلُ الشَّجَرَ وَالْعَنَاقُ تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَهِيَ تَجْتَرُّ وَالْعَنَاقُ تَجْتَرُّ، أَهْدِ مَكَائِهَا عَنَاقًا» (٢).

= (الأموي مولا هم البصري)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (هشام بن عبد الملك)، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ (العامري)، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ عَاصِمٍ (الثَّقَفِيُّ الحجازي)، يَقُولُ: كُنْتُ... فَذَكَرَهُ.

والأثر صحيح.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «التفسير» (٢٨/١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (العنزي البصري)، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ (الأزدي البصري)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ابن الحجاج)، عَنْ يَعْلَى (ابن عطاء العامري)، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَبِشِيٍّ، بِهِ.

عمرو بن حبشي الزبيدي الكوفي، مقبول.

(٢) حسن بشواهده: أخرجه البيهقي في «السنن» (١٨٤ / ٥) من طرق عن أبي جعفر محمد بن علي بن دحيم (السيباني)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ (ابن محمد بن أبي غرزة الغفاري)، حَدَّثَنَا عَمْرًا بْنُ حَمَّادٍ (القناد الكوفي)، عَنْ أَسْبَاطٍ، عَنْ سَأِكَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

أسباط هو: ابن نصر الهمداني الهمداني، الكوفي، صدوق كثير الخطأ يغرب.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥٧ / ٢)، «تهذيب التهذيب» (٢١٢ / ١)، «التقريب» (٣٢١).

سأك هو: ابن حرب، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة.

وأخرج عبد الرزاق في «المصنف» (٤٠٥ / ٤) عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُقْدَامِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَبِشِيٍّ أَنَّهُ حَكَمَ هُوَ وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْأَرْزَبِ جَدْعًا أَوْ فَطِيمَةً.

١٢٧٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] فَالْكَفَّارَةُ مِنْ قَتْلِ مَا دُونَ الْأَرْزَبِ إِطْعَامٌ^(١).

١٢٧٣ - وَعَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مَكَّةَ، فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَالْقَى رِذَاءَهُ عَلَى وَاقِفٍ فِي الْبَيْتِ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ، [فَأَطَارَهُ عَنْهُ، فَوَقَعَ عَلَى وَاقِفٍ آخَرَ]^(٢)، فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ، فَلَمَّا صَلَّى الْجُمُعَةَ، دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: احْكُمَا عَلَيَّ فِي شَيْءٍ صَنَعْتُهُ الْيَوْمَ، إِنِّي دَخَلْتُ هَذِهِ الدَّارَ وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَالْقَيْتُ رِدَائِي عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ، فَخَشِيتُ أَنْ يُلَطِّخَهُ بِسَلْحِهِ فَأَطْرْتُهُ عَنْهُ، فَوَقَعَ عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ الْآخَرَ، فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي أَنِّي أَطْرْتُهُ مِنْ مَنْزِلٍ كَانَ فِيهَا أَمْنًا إِلَى مَوْقِعَةٍ كَانَ فِيهَا حَتْفُهُ، فَقُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه: كَيْفَ تَرَى فِي عِزِّ ثَنِيَّةِ عَفْرَاءٍ نَحْكُمُ بِهَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَرَى ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ رضي الله عنه^(٣).

=وأخرج الشافعي في «الأم» (٣/ ٤٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤/ ١٨٦) من طريق الشافعي، أخبرنا سعيد (ابن سالم القداح)، عن إسرائيل (ابن يونس السبيعي)، عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي)، عن الضحاك، عن ابن عباس، أنه قال: في الأرزب شاة.

قال البيهقي بعده: قال أحمد: كذا وجدته في ثلاث نسخ، والصواب عن ابن عباس: في الأرزب عناق.

الضحاك بن مزاحم الهلالي لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه.

(١) إسناده ضعيف جداً، مسلسل بالعوفيين: أخرجه الطبري في «التفسير» (١٠/ ٣١) حدثني محمد بن سعد، حدثني أبي، حدثني عمي، حدثني أبي، عن أبيه، به.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من المتن، والسياق يدل على سقوطها.

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة طلحة بن أبي حفصة: أخرجه الشافعي في «المسند» (٨٦١)، ومن =

١٢٧٤ - وَعَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه انطلقَ حَاجًّا، فَأَغْلَقَ الْبَابَ عَلَى حَمَامٍ، فَوَجَدَهُنَّ قَدْ مِتْنَ، فَقَضَى فِي كُلِّ حَمَامَةٍ شَاةً (١).

= طريقه البيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٥)، وفي «المعرفة» (٣٢١١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ٣٨٧) كلاهما من طرق عن عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ (القرشي المكي)، حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرِ الدَّارِيِّ (المكي)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الحَارِثِ (الجزاعي) به.

طلحة بن أبي خصفة، قال الحسيني: طلحة بن أبي خصفة، ويقال: ابن أبي حفصة عن نافع بن عبد الحارث وعنه عبد الله بن كثير، مجهول.

قُلْتُ (ابن حجر): ذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الأولى، فقال: الحضرمي يروي عن عمر، وحكى الخلاف في ضبط أبيه، وقال البخاري: ابن أبي حفصة بمهملة ثم فاء ساكنة الحضرمي، روى ابن أبي حسين عن عبد الله بن كثير عنه عن عمر منقطع.

انظر: «تعجيل المنفعة» (١ / ٦٩٠)، «التاريخ الكبير» (٤ / ٣٤٩)، «الجرح والتعديل» (٤ / ٤٧٤)، «الثقات» لابن حبان (٥ / ٣٩٥).

قال ابن حجر في «التلخيص» (٢ / ٥٩٩): إسناده حسن.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٥٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١ / ٤٧٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ٣٨٣)، كلهم من طرق عن الحكم (ابن عتيبة الكندي) عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، أَنَّ حَمَامًا كَانَ عَلَى الْبَيْتِ فَخَرَّتْ عَلَى يَدِ عُمَرَ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَطَارَ، فَوَقَعَ عَلَى بَعْضِ بُيُوتِ أَهْلِ مَكَّةَ، فَجَاءَتْ حَيَّةٌ فَأَكَلَتْهُ، فَحَكَّمَ عُمَرُ عَلَى نَفْسِهِ شَاةً. وعند الفاكهي: فخرى على يد عمر.

وأخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤ / ٤١٥) عن معمر (ابن راشد) عن جابر عن الحكم ابن عتيبة أن حمامًا... به، دون ذكر الشيخ المكي. جابر هو: ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤ / ٤١٥)، والشافعي في «الأم» (٢ / ٢١٤)، ومن طريقه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» (٤ / ٢١٩)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٢ / ١٤٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ٣٨٣) كلهم من طرق عن مُجَاهِدٍ أَنْ عَمَرَ... بنحوه.

مُجَاهِدٌ هُوَ: ابْنُ جَبْرِ المَكِّي، لَمْ يَدْرِكْ عَمَرَ رضي الله عنه.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤ / ٤١٨) عن عمرو بن قيس عن عطاء بن =

١٢٧٥ - وَعَنْ صَالِحِ بْنِ الْمَهْرِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عُمَانَ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَفَرَشْتُ لَهُ فِي بَيْتِ فَرْقَدَ، فَجَاءَتْ حَمَامَةٌ فَوَقَعَتْ فِي كُوَّةٍ عَلَى فِرَاشِهِ، فَجَعَلْتُ تَبَحُّ بِرِجْلَيْهَا، فَخَشِيتُ أَنْ تَنْشُرَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ فَيَسْتَيْقِظَ، فَأَطْرَقْتُهَا فَوَقَعَتْ فِي كُوَّةٍ أُخْرَى، فَخَرَجَتْ حَيَّةً فَفَقَتَلَتْهَا، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ عُمَانُ أَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «أَدَّ عَنكَ شَاةٌ»، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَطْرَقْتُهَا مِنْ أَجْلِكَ، قَالَ: «وَعَنِّي شَاةٌ»^(١).

= أبي رباح، به.

عمرو بن قيس هو: الملائي الكوفي، ثقة متقن، إلا أن عبد الرزاق لم يدركه، وهو يروي عنه من طريق سفيان الثوري، فعل الثوري سقط من إسناده عبد الرزاق المطبوع فهو كثير السقط.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٥٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعُ (ابن الجراح) عن إسرائيل (ابن يونس السبيعي) عن جابر عن عطاء قال: أول من فدى طير الحرم شاة: عثمان.

جابر هو: ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي.

وعطاء هو: ابن أبي رباح، لم يدرك عثمان رضي الله عنه.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى (الأسلمي المدني)، عَنْ صَالِحِ بْنِ الْمَهْرِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ... به.

قال أبو حاتم: صالح المهري روى عن أبيه عن عثمان وأبي هريرة، روى عنه محمد بن أبي يحيى مولى الأسلميين.

انظر «الجرح والتعديل» (٤ / ٤١٩).

قال البخاري: عمير المهري مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه، سَمِعَ مِنْهُ فَضِيلُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حِجَازِي، سَمِعَ عُمَانَ رضي الله عنه فِي الْمَحْرَمِ، وَهُوَ الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى عَنْ أَبِي صَالِحِ الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ عُمَانَ رضي الله عنه نَحْوَهُ، كَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ.

حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا.

انظر «التاريخ الكبير» (٦ / ٥٣٤)، وفي النص إقحام وتحريف، اجتهدت في تصويبه. =

١٢٧٦ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مُحْرِمٍ أَصَابَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ الْحَرَمِ، فَقَالَ: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ، قَالَ: شَاةٌ، ثُمَّ يَحْكُمُ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ دِرْهَمٌ»^(١).

١٢٧٧ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ: «أَنَّ رَجُلًا أَغْلَقَ بَابَهُ عَلَى حَمَامَةٍ وَفَرَّخَيْنِ لَهَا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى مَنَى وَعَرَفَاتٍ، فَرَجَعَ وَقَدْ مَتْنٌ، قَالَ: فَأَتَى ابْنَ عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا مِنَ الْغَنَمِ، وَحَكَّمَ مَعَهُ رَجُلٌ»^(٢).

١٢٧٨ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُمَيْدٍ إِلَى ابْنِ

= وقال ابن أبي حاتم في «بيان خطأ البخاري» (١ / ٩١): عُمَيْرُ الْمَهْرِيِّ مَوْلَى عُثْمَانَ... وقال محمد بن أبي يحيى عن أبي صالح مولى المهري عن أبيه عن عثمان، إنما هو صالح المهري، سمعت أبي يقول كما قال.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه صالح بن مهري وأبوه وهما مجهولا الحال، والله أعلم.

(١) ضعيف جداً: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤ / ٤١٨) عن ابن مجاهد عن أبيه عن عطاء، به.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤ / ٤٢٠) ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٣٤) عن ابن مجاهد عن أبيه، وعن عطاء عن علي بن أبي طالب قال: في بيضتين درهم.

ابن مجاهد هو: عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، متروك.

عطاء هو: ابن أبي رباح، لم يدرك علياً عليه السلام. والأثر ضعيف جداً.

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤ / ٤١٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٥٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ٣٨٣)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ٢٨٥)، والبيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٦) كلهم من طرق عن أبي بشر جعفر بن إياس أبي وحشية (اليشكري الواسطي) عن عطاء و يوسف بن مَاهَكَ (الفارسي المكي) به.

عطاء هو: ابن أبي رباح رأى ابن عمر ولم يسمع منه.

عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي قَتَلَ حَمَامَةً بِمَكَّةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «ابْتَغِ شَاةً فَتَصَدَّقْ بِهَا» (١).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤ / ٤١٤)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٦٢)، وفيه: (أَنْ عَثْمَانَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَمِيدٍ قَتَلَ ابْنَ لَهُ...)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ٢٠٥)، وَفِي «المعرفة» (٣٢١٢)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أخبار مكة» (٢ / ١٤٢)، وفيه: (أَنْ عَثْمَانَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَمِيدٍ جَاءَهُ...)، وَالْفَاكُهِيُّ فِي «أخبار مكة» (٣ / ٣٨٢ - ٣٨٦)، وفيه: (إِنَّ غُلَامًا مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حُمَيْدِ الْحُمَيْدِيِّ... فَسَأَلَ أَبُوهُ ابْنَ عَبَّاسٍ... كُلَّهُمْ مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، بِهِ).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٤١٤)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٦٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ١٥٦)، وَفِي «المعرفة» (٣٢١٠) كِلَاهُمَا مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي صَبِيٍّ يَعْثُ أَصَابَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ، فَقَالَ: اذْبَحْ عَنِ ابْنِكَ شَاةً. وَصَحَّحَ ابْنُ كَثِيرٍ إِسْنَادَهُ فِي «إرشاد الفقيه» (ص ٣٢٧).

وَأَخْرَجَ الطَّحَاوِيُّ فِي «أحكام القرآن» (٢ / ٢٨٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ الْأَنْطَلِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ (ابْنُ بَشِيرِ الْوَأَسِطِيِّ)، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ (الثَّقَفِيُّ) مَوْلَاهُمُ الْوَأَسِطِيُّ، عَنْ عَطَاءِ (ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ)، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مَكَّةَ، فَعَمَدَ إِلَى خَمْسِ حَمَامَاتٍ مِنْ حَمَامِ الْحَرَمِ، فَذَبَحَهُنَّ، وَظَنَّ أَنَّه لَا بَأْسَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُ بِخَمْسٍ مِنَ النَّعَمِ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤ / ٤١٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٢٥٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ٢٠٥) كُلَّهُمْ مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي حَمَامِ الْحَرَمِ شَاةً.

وَأَخْرَجَ الْفَاكُهِيُّ فِي «أخبار مكة» (٣ / ٣٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَمْرَةَ (الْمَرْوَزِيُّ)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (ابْنُ وَاقدِ الْقُرَشِيِّ) مَوْلَاهُمُ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: قَصَى ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي الْحَمَامَةِ وَفَرَّخِيهَا بِثَلَاثِ شِيَاهٍ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤ / ٤١٥)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (٣ / ٥٠٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ١٨٢)، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السنن» (٢ / ٢٤٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ١٨٢)، وَفِي «المعرفة» (٧ / ٤٠٤) كُلَّهُمْ مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فِي الْحَمَامَةِ شَاةً.

وَلَفْظُ الدَّارَقُطْنِيِّ: فِي حَمَامِ الْحَرَمِ، فِي الْحَمَامَةِ شَاةً، وَفِي بَيْضَتَيْنِ دِرْهَمٍ، وَفِي النَّعَامَةِ جَزُورٌ، =

١٢٧٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «مَا كَانَ سِوَى حَمَامِ الْحَرَمِ فِيهِ ثَمَنُهُ إِذَا أَصَابَهُ الْمُحْرَمُ» (١).

١٢٨٠ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «فِي بَيْضَةِ مِنْ بَيَّضِ حَمَامِ الْحِلِّ مُدٌّ» (٢).

١٢٨١ - وَعَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَيْبَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ هُرْمَزٍ قَالَ: وَطِئْتُ عَلَى عَشٍّ مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ، وَأَنَا بِمَكَّةَ فِيهِ فُرُوحٌ قَدْ رِيَشَ، وَبَيْضَةٌ، فَتَلَّتُ الْفُرْحَ، وَكَسَرْتُ الْبَيْضَةَ، فَسَأَلْتُ عَطَاءً، فَقَالَ: عَنْ مَيْتِ شَاةٍ وَلَكِنْ إِيَّتِ تِلْكَ الْحَلَقَةُ، فَإِنَّ فِيهَا شَيْخًا، وَهُوَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، فَسَلَّهُ فَإِنَّ أَخْبَرَكَ بِشَيْءٍ فَارْجِعْ إِلَيَّ فَأَخْبِرْنِي، فَسَأَلْتُ عُبَيْدًا، فَقَالَ: أَمَّا الْفُرْحُ الَّذِي قَدْ رِيَشَ فِيهِ شَاةٌ، وَأَمَّا الْبَيْضَةُ فَفِيهَا نِصْفُ دِرْهَمٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: ادْبَحِ الشَّاةَ، وَاشْتَرِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ طَعَامًا فَاطْحَنَهُ، وَانظُرْ مَنْ يَلِيكَ مِنَ الْفُقَرَاءِ فَأَطْعِمْهُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ غُرَبَاءَ أَوْ بِكُمْ

= وَفِي الْبَقْرَةِ بَقْرَةٌ، وَفِي الْحِمَارِ بَقْرَةٌ.

قال ابن كثير في «إرشاد الفقيه» (ص ٣٢٦): رواه الدارقطني، والبيهقي وقال: إسناده حسن.

عطاء بن أبي مسلم الخراساني، لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، والأثر صحيح.

(١) إسناده صحيح: أخرجه البيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٦) أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المَعْرُوفِ الْفَقِيه، أنا بشر بن محمد الإسفرائيني، أخبرنا أحمد بن الحسين بن نصر الحداء (أبو جعفر العسكري)، أخبرنا علي بن المديني، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أخبرني عبد الملك بن جريج، عن عطاء (ابن أبي رباح) به. والأثر صحيح.

(٢) ضعيف جدًا: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩ / ٤١٩)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلل» (٧ / ٢٣٥) عن محمد بن عبيد الله، عن عطاء (ابن أبي رباح) به.

محمد بن عبيد الله هو العرزمي، متروك.

ولفظ ابن حزم: (في كل بيضة من بيض حمام مكة نصف درهم).

والأثر ضعيف جدًا.

- حَاجَةٌ فَأَمْسِكُوا مِنْهُ، فَمَرَرْتُ بِعَطَاءٍ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ (١).
- ١٢٨٢ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، فِي مُحْرَمٍ قَتَلَ قَطَاةً، فَقَالَا: «ثَلَاثَا مُدًّا وَثَلَاثَا مُدًّا أَجْزَأُ فِي بَطْنِ مَسْكِينٍ مِنْ قَطَاةٍ» (٢).
- ١٢٨٣ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «فِي الْوَحْظِيِّ أَوْ شِبْهِهِ، وَالذُّبَيْيِّ، وَالْقَطَاةِ، وَالْحُبَارَى، وَالْقَمَارِيِّ، وَالْحَجَلِ» (٣)،

(١) ضعيف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٤١٩) عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَيْبَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ هُرْمُزٍ... فسألت عطاء (ابن أبي رباح) به. أبو شيبان، والشيخ البصري لم أعرفهما.

وأخرج ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٣٥) من طريق سعيد بن منصور، أخبرنا عتاب بن بشير عن خصيف عن ابن عباس قال: في البيضة درهم.

عتاب بن بشير الجزري، صدوق يخطئ، وأحاديثه عن خصيف منكرة.

خصيف هو: ابن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيئ الحفظ خلط بآخرة، وهو لم يدرك ابن عباس رضي الله عنهما ويروي عنه من طريق عطاء بن أبي رباح، فلعل عطاء سقط من إسناد ابن حزم المطبوع.

والأثر في إسناده من لم أعرفه، وإسناد سعيد بن منصور ضعيف.

(٢) ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٣٣) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ (الخطيب البصري)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُؤَمَّلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به. عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي، ضعيف الحديث، والأثر ضعيف. والقطة: طائر كالحمام، والله أعلم.

(٣) هكذا جاء في «المطبوع» (الوخطي)، ولم أعرف معناها، وجاء في «سنن البيهقي» (الخنزري)، وفي «المعجم الوسيط» (١ / ٢٣٤١): الخضيرى طائر من فصيلة الشرشوريات، ورتبة الجواثم المخروطيات المناقير.

الدبسي: اسم ضرب من الحمام، وقيل: لطائر صغير أذكن يُقرقر، ولذا قيل: إنه ذكر البيام. انظر «تاج العروس» (١٦ / ٤٩).

شَاةٌ شَاةٌ» (١).

١٢٨٤ - أَنَّ رَجُلًا جَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَصَبْتُ سِمَانَةَ وَأَنَا حَرَامٌ؟ «فَقَضَى عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ شَاةً» (٢).

١٢٨٥ - وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «فِي رَجُلٍ طَرَحَ

=القطاة: واحدة القطا وهو نوع من اليمام يؤثر الحياة في الصحراء ويتخذ أفحوصة في الأرض، وبطير جماعات، انظر «المعجم الوسيط» (٢/ ٧٤٨).

الخباري طائر طويل العنق رمادي اللون على شكل الإوزة في منقاره طول، انظر «المعجم الوسيط» (١/ ١٥١).

القماري: جمع القمري وهو ضرب من الحمام مطوق حسن الصوت، انظر: «المعجم الوسيط» (٢/ ٧٥٨).

الحجل: طائر ممتليء الجسم، ذو حجم متوسط انظر «الموسوعة العربية العالمية» (٩/ ٩٢).

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٤١٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣/ ٣٨٣) بنحوه، كلاهما من طرق عن ابن أبي ليلي عن عطاء (ابن أبي رباح) به. وعلقه البيهقي في «السنن» (٥/ ٢٠٥).

وعزاه المحب الطبري في «القرى» (ص ٢٢٩) إلى سعيد بن منصور.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٢٥٤) عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن ابن عباس في طير الحرم: شاة شاة. ابن أبي ليلي هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ جدا.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٤١٨) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (عبد الملك ابن عبد العزيز) أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ أَبَا الْخَلِيلِ، أَخْبَرَهُ بِهِ.

عبد الكريم لم أتبينه، فيحتمل أنه ابن مالك الجزري، أو ابن أبي المخارق، والأول: ثقة، والثاني: ضعيف.

أبو الخليل هو: عبد الله بن الخليل، الحضرمي، أبو الخليل الكوفي، مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٥٧) «تهذيب التهذيب» (٥/ ١٩٩) «التقريب» (٣٢٩٦).

- عَلَى يَرْبُوعٍ جَوَالِقًا^(١) فَقَتَلَهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، حَكَمَ فِيهِ جَفْرًا، أَوْ قَالَ: «جَفْرَةٌ»^(٢).
- ١٢٨٦ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «فِي الْيَرْبُوعِ حَمَلٌ»^(٣).
- ١٢٨٧ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَإِذَا نَحْنُ بِحَيَاتٍ كَأَنَّهِنَّ

(١) اليربوع: قارض صغير الحجم برأس كبير مدور، ورقبة صغيرة وعيون لامعة، الأرجل الخلفية أطول من الأمامية. انظر: «الموسوعة العربية العالمية» (٩/ ٧٣٠).

الجوالق: وعاء من صوف أو شعر أو غيرها كالغَرَازة، وهي وعاء من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح ونحوه وهو أكبر من الجوالق، وهو عند العامة سُوال، انظر «المعجم الوسيط» (١/ ١٤٨ - ٢/ ٦٤٨).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٤٠١)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٥٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥/ ١٨٠ - ١٨٤)، وَفِي «المعرفة» (٣١٩٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أحكام القرآن» (٢/ ٢٧٥) كُلُّهُم مِّن طَرِيقِ سَفِيَانِ بْنِ عَيْنَةَ عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ (ابن مالك) الْجَزْرِيِّ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ، بِهِ. أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥/ ١٨٤) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ (سَفِيَان) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ (عبد الله بن يسار الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُم الْمَكِّي) عَنِ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، بِهِ. مُجَاهِدٌ هُوَ: ابْنُ جَبْرِ الْمَكِّي، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

وَالْأَثَرُ مَرْسَلٌ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ بَعْدَهُ: وَهَاتَانِ الرَّوَايَتَانِ وَإِنْ كَانَتَا مَرْسَلَتَيْنِ فِإِحْدَاهُمَا تَوْكِدُ الْآخَرَى.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ فِي «غريب الحديث» (نصب الراية ٣/ ١٣٦ للزليعي)^[١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ (العَجَلِيُّ الْكُوْفِيُّ) ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ (سلام بن سليم الحنفي) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (عمرو بن عبد الله السبيعي) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (الأسدي مَوْلَاهُم الْكُوْفِيُّ) بِهِ.

ونقل الحربي عن الأصمعي: أن الحمل ولد الضأن الذكر، والأثر صحيح.

[١] لم أجده في المطبوع من كتاب «الغريب».

قُدُورٌ تَغْلِي، فَقَتَلْنَاهَا قَالَ: وَأَوْطَأَ رَجُلٌ مِنَّا بَعِيرَهُ ضَبًّا فَدَقَّ ضَلْبَهُ، فَسَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْحَيَّاتِ، فَقَالَ: «قَتَلْتُ عَدُوًّا» وَسَأَلْنَاهُ عَنِ الضَّبِّ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ، وَإِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: «أَتَرُونَ لِي جَدِيًّا قَدْ بَلَغَ الْمَاءَ وَالشَّجَرَ يُجْزِيهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ بِهِ (١).

١٢٨٨ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي الضَّبِّ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ جَفَنَةً مِنْ طَعَامٍ (٢).

١٢٨٩ - عَنْ أَبِي السَّفَرِ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ أُمَّ حَبِيبٍ (٣)، فَحَكَّمَ عُثْمَانُ عَلَيْهِ فِيهَا بِحَمَلٍ، وَهُوَ الْفَصِيلُ (٤).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٠٢) عَنْ مَعْمَرٍ (ابن راشد) عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ (ابن مهران) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مَيْسِرَةَ (الأحمسي الكوفي) عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ (الأحمسي الكوفي) بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٠٣ - ٤٥٢)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٦٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ١٨٢ - ١٨٤)، وَفِي «المعرفة» (٣١٦٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٥٢٦)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (١٠ / ٢٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أحكام القرآن» (٢ / ٢٧٤) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِقٍ عَنِ الْمُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ويقال: ابن خليفة الأحمسي الكوفي) عَنْ طَارِقِ بْنِ شَيْبَةَ وَالطَّبْرِيِّ مَخْتَصِرًا.

وَالْأَثَرُ صَحِيحٌ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «المجموع» (٧ / ٤٢٥٢): رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التلخيص» (٢ / ٥٩٨): رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى طَارِقٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٥٢٦) أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي)، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ (عبد الله بن يسار الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُمُ الْمَكِّي)، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

مُجَاهِدٌ هُوَ: ابْنُ جَبْرِ الْمَكِّي، وَعَبْدُ اللَّهِ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ ابْنُ عَمْرٍ أَوْ ابْنُ عَمْرٍو، أَوْ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَهُوَ قَدْ رَوَى عَنْهُمْ جَمِيعًا، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، وَهُوَ لَمْ يَدْرِكْهُ، وَالْأَثَرُ مَتَوَقَّفٌ فِيهِ.

(٣) دُوَيْبَةُ كَالْحِرْبَاءِ عَظِيمَةُ الْبَطْنِ إِذَا مَشَتْ تَطَاطَعُ رَأْسَهَا كَثِيرًا وَتَرْفَعُهُ، انْظُرِ «النهاية في غريب الأثر» (١ / ٨٧٩).

(٤) مرسل: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٥٥)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٥٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥ / ١٨٥)، وَفِي «معرفة السنن والآثار» (٤ / ١٩٠) =

١٢٩٠ - وَعَنْ الْأَسْوَدِ، أَنَّ كَعْبًا سَأَلَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، بَيْنَا نَحْنُ نُوقِدُ أَخَذْتُ جَرَادَةً فَدَفَعْتُهَا فِي النَّارِ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَصَدَّقْتُ بِدِرْهَمٍ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «إِنَّكُمْ يَا أَهْلَ حِمصَ كَثِيرَةٌ أَوْ رَأَقُكُمْ، تَمْرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرَادَةٍ»^(١).

= كلاهما عن ابن عيينة (سفيان) عن مطرف بن طريف (الحرثي) عن أبي السفر^[١] به.

وفي رواية الشافعي (بخلان من الغنم)^[٢].

أبو السفر: سعيد بن يجمد، الهمداني الثوري الكوفي، من الطبقة الوسطى من التابعين ت ١١٢ أو ١١٣ هـ، ثقة.

انظر: «تهذيب الكمال» (١١ / ١٠١) «تهذيب التهذيب» (٤ / ٩٧) «التقريب» (٢٤١٣).

والأثر مرسل، قال ابن حجر في «التلخيص» (٢ / ٥٩٨) رواه الشافعي والبيهقي من طريق ابن عيينة عن أبي السفر، وفيه انقطاع.

وقال النووي في «المجموع» (٧ / ٤٢٧): رواه الشافعي والبيهقي بإسناد ضعيف، فيه مطرف بن مازن، وقال يحيى بن معين: هو كذاب.

وهذا وهم منه رحمته الله تعالى فقد اشتبه عليه راوٍ بآخر.

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤١٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٥٢٧)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٣٥)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ٢٧٤) نحوه، كلهم من طرق عن إبراهيم (ابن يزيد النخعي) عن الأسود (ابن يزيد النخعي) به. ولم يسق ابن أبي شيبة لفظه، وإنما أحال على حديث كعب التالي.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٥٢٧) أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ (محمد الضبي مولاهم الكوفي)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ مَرَّتْ بِهِ جَرَادَةٌ فَضَرَبَهَا بِسَوْطِهِ، فَأَخَذَهَا فَشَوَّاهَا، فَقَالُوا لَهُ فَقَالَ: هَذَا خَطَأٌ، وَأَنَا أَحْكَمُ عَلَى نَفْسِي فِي هَذَا دِرْهَمًا، فَأَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: «وَأَنَّكُمْ يَا أَهْلَ حِمصَ أَكْثَرُ شَيْءٍ دَرَاهِمَ، تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ».

[١] تحرف اسمه في «مصنف عبد الرزاق» - المطبوع - إلى (أبي إسحاق).

[٢] هو الجدي يؤخذ من بطن أمه، والحمل والحلان بمعنى، انظر: «الصحاح» للجوهري (٦ / ٣٨١) «غريب الحديث» لابن الجوزي (١ / ٢٣٨)

=يزيد هو: ابن أبي زياد الهاشمي مولاهم، ضعيف.

وأخرج أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥٠٤) عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ (النعمان بن ثابت)، عَنْ حَمَّادِ (ابن أبي سليمان)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: خَرَجَ كَعْبٌ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُرِيدُونَ الْحَجَّ... فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ.

وأخرج مالكٌ في «الموطأ» (١٢٤٩) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) أن رجلاً جاء إلى عمر... فقال عمر لكعب... فذكر نحوه.

وأخرج الشافعيُّ في «المسند» (٨٤٨)، ومن طريقه البيهقيُّ في «السنن» (٢٠٦ / ٥) أخبرنا سعيد (ابن سالم القداح) عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز).

ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣ / ٣٤٨ - ٣٥٣)، ومن طريقه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (١ / ٣٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى (ابن سعيد القطان) كلاهما (ابن جُرَيْجٍ، ويحيى) عن يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ (الفارسي المكي) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَكَعْبِ الْأَخْبَارِ، فِي أَنْاسٍ مُحْرَمِينَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بَعْضَ الطَّرِيقِ وَكَعْبٌ عَلَى نَارٍ يَصْطَلِي، مَرَّتْ بِهِ رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَأَخَذَ جَرَادَتَيْنِ فَقَتَلَهُمَا وَنَسِيَ إِحْرَامَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ إِحْرَامَهُ، فَأَلْقَاهُمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، دَخَلَ الْقَوْمُ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه وَدَخَلَتْ مَعَهُمْ، فَفَقَصَ كَعْبٌ قَصَبَةَ الْجَرَادَتَيْنِ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَنْ بِذَلِكَ، لَعَلَّكَ يَا كَعْبُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ حَمِيرَ نُحْبُ الْجَرَادِ، مَا جَعَلْتِ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: دَرَاهِمَيْنِ، قَالَ: بَخٍ دَرَاهِمَانِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ جَرَادَةٍ، اجْعَلِي مَا جَعَلْتِ فِي نَفْسِكَ.

عبد الله بن أبي عمار مجهول الحال، انظر «الجرح والتعديل» (٥ / ١٣٤ - ٢٤٩)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٥ / ٣٠٤) ترجمة ابنه عبد الرحمن.

وأخرج سعيد بن منصور (التلخيص الحبير ٢ / ٦٠١ لابن حجر)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٣٠) أخبرنا هشيم (ابن بشير الواسطي) أخبرنا أبو بشر (جعفر بن إياس الشكري) عن يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ كَعْبُ: ذَكَرَ لِعُمَرَ أَنِّي أَصَبْتُ جَرَادَتَيْنِ... فَذَكَرَهُ مُخْتَصِرًا.

وأخرج سعيد بن منصور (التلخيص الحبير ٢ / ٦٠١ لابن حجر) عن الدَّرَاوَرْدِيِّ (عبد العزيز بن محمد) عن زيد (ابن أسلم العدوي مولاهم) عن عطاء بن يسار عن عمر في الجراداة تمرة.

= عطاء بن يسار الهلالي، المدني القاص، مولى ميمونة، ثقة.

١٢٩١ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَصَبْتُ جَرَادَاتٍ بِسَوْطِي وَأَنَا مُحْرِمٌ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: «أَطْعِمَ قَبْضَةً مِنْ طَعَامٍ»^(١).

١٢٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ مُحْرِمًا أَصَابَ جَرَادَةً، فَحَكَمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

= قال أبو زرعة: لم يسمع من عمر رضي الله عنه شيئاً.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٠ / ١٢٥)، «تهذيب التهذيب» (٧ / ٢١٨)، «التقريب» (٤٦٥٥) «جامع التحصيل» (٥٢٤).

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ (الخرزاعي)، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، سُئِلَ عَنِ الْجُرَادِ يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ، فَقَالَ: «تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ». مكحول الشامي، ثقة فقيه، كثير الإرسال.

قال أبو زرعة وغيره: لم يسمع من عمر رضي الله عنه شيئاً.

انظر «تهذيب الكمال» (٢٨ / ٤٦٤)، «تهذيب التهذيب» (١٠ / ٢٩٢)، «التقريب» (٦٨٧٥). وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤١١) حَدَّثَنَا الْأَسْلَمِيُّ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ حَكَمَ فِي الْجُرَادِ بِتَمْرَةٍ.

الأسلمي هو إبراهيم بن محمد، متروك، وقد خالفه مالك فرواه عن زيد وفيه: «قبضة من طعام»، وسيأتي في الأثر القادم.

قال النووي في «المجموع» (٧ / ٣٣٢): رواه الشافعي بإسناده الصحيح أو الحسن، والبيهقي.

(١) مرسل: أخرجه مالك في «الموطأ» (١٢٤٨) عن زيد بن أسلم، به.

زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم، المدني الفقيه، من الطبقة الوسطى من التابعين، ت سنة ١٣٦ هـ، ثقة عالم، وكان يرسل، وهو لم يدرك عمر رضي الله عنه.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٠ / ١٢)، «تهذيب التهذيب» (٣ / ٣٩٦)، «التقريب» (٢١١٧).

والأثر مرسل.

وَرَجُلٌ آخَرُ، «فَحَكَمَ عَلَيْهِ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً، وَالْآخَرَ كِسْرَةً» (١).

١٢٩٣ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ:
«فِي الْجَرَادَةِ: قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ» (٢).

١٢٩٤ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
الْعَاصِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ حَكَمَ فِي الْجَرَادَةِ تَمْرَةً» (٣).

١٢٩٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ صَيْدِ الْجَرَادِ فِي الْحَرَمِ، فَهَيَّ
عَنَّهُ، فَأَمَّا قُلْتُ، وَإِنَّمَا قَالَ الرَّجُلُ مِنَ الْقَوْمِ: فَإِنَّ قَوْمَكَ يَأْخُذُونَهُ، وَهُمْ مُحِبُّونَ فِي
الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «لَا يَعْلَمُونَ» (٤).

(١) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٥٢٧)، أخبرنا عبدة (ابن سليمان الكلابي)، عن محمد بن عمرو (ابن علقمة الليثي المدني)، عن أبي سلمة (ابن عبد الرحمن ابن عوف) به.

قُلْتُ: إسناده حسن، محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق له أخطاء.

(٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٥٢٧)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٣١) أخبرنا عبد الوهاب (ابن عبد المجيد) الثقفني، عن شعيب (الحجاب الأزدي) مولاهم البصري)، عن علي بن عبد الله البارقي (الأزدي) به.

(٣) إسناده حسن: أخرجه سعيد بن منصور (البدر المنير ٦ / ٣٩١ لابن الملقن)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٣١) أخبرنا خالد بن عبد الله الطحان، عن محمد بن عمرو بن علقمة (الليثي المدني)، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف به.

قُلْتُ: إسناده حسن، محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق له أخطاء.

(٤) إسناده حسن: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٤٠٩)، والشافعي في «المسند» (٨٤٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٧)، وفيه (وهم محتبون)، وفي «المعرفة» (٣٢١٩ - ٣٢٢٠)، والأزقي في «أخبار مكة» (٢ / ١٤٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ٣٧٣)، وفيه: (وهم محتبون) كلهم من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء (ابن أبي رباح) به.

١٢٩٦ - وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ جَرَادَةَ قَتَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ، قَالَ: «فِيهَا قَبْضَةٌ مِنْ قَمَحٍ، وَإِنَّكَ لَأَخِذُ قَبْضَةَ جَرَادَاتٍ» (١).

١٢٩٧ - وَعَنْ الْحَرِّ بْنِ صَيَّاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ

=وروى الشافعي - ومن طريقه البيهقي - عن مسلم (ابن خالد الزنجي) عن ابن جريج مثله، إلا أنه قال: (منحون) قال الشافعي: ومسلم أصوبهما، روى الحفاظ عن ابن جريج (منحون).

قال النووي في «المجموع» (٣٣٢ / ٧): رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح.

(١) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٤٠٩)، والشافعي في «المسند» (٨٤٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٦)، وفي «المعرفة» (٣٢١٧)، كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني بكير بن عبد الله بن الأشج، عن القاسم ابن محمد (ابن أبي بكر) به.

قال ابن حجر في «التلخيص» (٢ / ٥٩٧): ورواه سعيد بن منصور من هذا الوجه، وسنده

صحيح

وأخرجه الشافعي في «المسند» (٨٤٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥ / ٢٠٦)، وفي «المعرفة» (٣٢١٦) أخبرنا سعيد (ابن سالم القداح) عن ابن جريج، به، وفي آخره: ولتأخذن بقبضة جرادات ولكن ولو^[١].

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٥٢٧) أخبرنا حفص (ابن غياث النخعي الكوفي)، عن جعفر (ابن محمد بن علي الهاشمي)، عن القاسم، قال: سئل ابن عباس عن المحرم يصب الجراد، فقال: «تمر خير من جراد». «

قلت: إسناده صحيح.

قال النووي في «المجموع» (٣٣٢ / ٧): رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الصحيح.

وصح ابن حجر في «التلخيص» (٢ / ٦٠١) إسناده.

[١] قال الشافعي: قوله: «ولتأخذن بقبضة جرادات»، أي: إننا فيها القيمة، وقوله: «ولو» يقول: تحتاط فتخرج أكثر مما عليك بعد ما أعلمتك أنه أكثر مما عليك.

الْقَمَلَةَ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِكِسْرَةٍ أَوْ بِقَبْضَةٍ مِنْ طَعَامٍ»^(١).

١٢٩٨ - وَعَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنِ الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الْقَمَلَةَ، فَقَالَ: «أَيُّقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَهُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْقَمَلَةِ؟!» فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: «إِنَّمَا قَتَلْتُ قَمَلَةً وَهِيَ مُحْرَمَةٌ، فَمَا كَفَّارَتُهَا؟» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَا نَعَلِمُ الْقَمَلَةَ مِنَ الصَّيْدِ» فَأَعَادَتْ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «شَاءَ خَيْرٌ مِنْ قَمَلَةٍ»، وَنَظَرَ إِلَيَّ لِكَيْ أَشْهَدَ مَعَهُ، فَقُلْتُ: «أَجَلُ شَاءَ خَيْرٌ مِنْ قَمَلَةٍ»^(٢).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٥٢٨)، والبخاري في «الجمعيات» (٥٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥/ ٢١٣) كلاهما من طرق عن شُعْبَةَ (ابن الحجاج)، عَنِ الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ (النَّحَعِيُّ الكوفيُّ) به.

(٢) صحيح: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٤١٣)، ومن طريقه ابن حزم في «المَحَلِّ» (٧/ ٢٤٥) عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ (مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ التَّيْمِيُّ البصريُّ)، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي مَجْلَزٍ (لاحق بن حميد السدوسي) به.

وأخرج البيهقي في «السنن» (٥/ ٢١٣) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (الصاغاني)، أخبرنا حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الكندي)، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ (المصري القاضي)، عَنِ عَقِيلِ (ابن خالد الأيلي)، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ (محمد بن مسلم الزهري)، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ، فَقَالَ: «إِنِّي قَتَلْتُ قَمَلَةً وَأَنَا مُحْرَمٌ»، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: «أَهْوَنُ قَتِيلٍ».

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٤١٣) عَنِ مَعْمَرِ (ابن راشد)، عَنِ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ (الحولاني اليمني) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْبَيْلَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَيَّ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُ فِي مُحْرَمٍ قَتَلَ قَمَلَةً؟» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «يَنْحَرُ بَدَنَهُ» قَالَ: فَضَحِكْتُ، فَظَنَرَ إِلَيَّ، وَقَالَ: «لَا تَلْمِزْنِي، لَعَمْرُ اللَّهِ يَسْأَلُنِي عَنِ الْقَمَلَةِ وَأَحَدُهُمْ يَثْبُ عَلَى أَحِيهِ بِالسَّيْفِ».

عبد الرحمن بن البيهقي المدني، مولى عمر بن الخطاب، ضعيف.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٧/ ٨)، «تهذيب التهذيب» (٦/ ١٥٠) «التقريب» (٣٨١٩).

وفي معناه أخرج أيضًا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرِ (ابن راشد)، عَنِ قَتَادَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرَمِ قَتَلَ قَمَلَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «يَسْأَلُنِي أَهْلُ الْعِرَاقِ عَنِ الْقَمَلَةِ، وَهُمْ قَتَلُوا حُسَيْنَ ابْنَ فَاطِمَةَ».

قتادة هو: ابن دعامة السدوسي، لم يدرك ابن عمر رضي الله عنه.

١٢٩٩ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ دَبَاءَةً وَأَنَا مُحْرِمٌ، قَالَ: «اذْبَحْ شُوَيْهَةً». قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ مِنْ قَوْلِهِ، فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: «طَعَامٌ فِي كَفِّكَ خَيْرٌ مِنْ دَبَاءَةٍ»^(١).

١٣٠٠ - وَعَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: قَتَلْتُ قُرَادًا أَوْ حُنْطَبًا وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: «تَصَدَّقْ بِتَمْرَةٍ»، وَقَالَ: «تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْهَا»^(٢).

١٣٠١ - وَعَنْ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَجُلًا عَنِ الْقُرَادِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ، فَقَالَ: «تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ قُرَادٍ، بَلْ نِصْفُ تَمْرَةٍ، بَلْ نَوَآءُ خَيْرٌ مِنْ قُرَادٍ»^(٣).

١٣٠٢ - وَعَنْ صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الْقُرَادَ، قَالَ: «يُطْعَمُ كَفًّا مِنْ طَعَامٍ؛ حِنْطَةً، أَوْ دَقِيقًا، أَوْ تَمْرًا»^(٤).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطحاوي في «أحكام القرآن» (٢/ ٢٧٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ (عبد الله بن سليمان بن الأشعث)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ (البيزار الدُّوَلَابِيُّ البَغْدَادِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ (الفزاري الكوفي)، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

شريك بن عبد الله يَحْتَمِلُ أَنَّهُ النَّخَعِيُّ الْقَاضِي، صَدُوقٌ يَخْطِئُ كَثِيرًا، وَتَغْيِيرُ حِفْظِهِ بَعْدَ الْقَضَاءِ، أَوْ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، صَدُوقٌ يَخْطِئُ، فَإِنَّ كِلَا مِنْهُمَا يَرُوي عَنِ الرُّكَيْنِ، وَيُرُوي عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٤) حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤/ ٤٤٧) عَنْ ابْنِ عَيِّنَةَ عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، ابن نمير هو: عبد الله بن نمير الهمداني، وعبيد الله هو: ابن عمر العمري.

(٤) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهِ. قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه: صاعد بن مسلم الشكري مولى الشعبي، ضعيف جدًا، وانظر «الجرح والتعديل» (٤/ ٤٥٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٣٠٣ - وَعَنْ أَبِي سلمة، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَتَلَ حَلَمَةَ؟ قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِكِسْرَةٍ»^(١).

١٣٠٤ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقُولُ: «فِي الْبَقْرَةِ مِنَ الْوَحْشِ بَقْرَةٌ، وَفِي الشَّاةِ مِنَ الظَّبَّاءِ شَاةٌ»^(٢).

١٣٠٥ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «فِي حَمَامِ مَكَّةَ إِذَا قُتِلَ شَاةٌ»^(٣).

١٣٠٦ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «فِي النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ»^(٤).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤ / ٤) حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي سلمة، به.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ مالِكٌ فِي «المَوْطَأَ» كِتَابِ الْحَجِّ بَابِ: فِدْيَةِ مَا أُصِيبَ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ رَقْمَ (٧٦) بِرَقْمِ (٢٣٥) ص (٢٨٩) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ.

وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥ / ١٨٢)، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٠٠) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ مالِكٌ فِي «المَوْطَأَ» كِتَابِ الْحَجِّ بَابِ: فِدْيَةِ مَا أُصِيبَ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ رَقْمَ (٧٦) بِرَقْمِ (٢٣٦) ص (٢٨٩) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥ / ٢٠٦) مِنْ طَرِيقِ مالِكٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢ / ١٤٢) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٣ / ٣٨٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا سَفْيَانَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، لَيْثٌ هُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ.

- ١٣٠٧ - وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «فِي الْبَقَرِ بَقْرَةٌ»^(١).
- ١٣٠٨ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ بَقْرَةَ الْوَحْشِ فَفِيهَا جَزُورٌ»^(٢).
- ١٣٠٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «فِي الْبَقَرَةِ بَقْرَةٌ»^(٣).
- ١٣١٠ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «فِي الْحِمَارِ بَدَنَةٌ»^(٤).
- ١٣١١ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَجَاهِدٍ قَالُوا: «فِي الْحِمَارِ بَقْرَةٌ»^(٥).
- ١٣١٢ - وَعَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ»^(٦).

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٢ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، المغيرة هو: ابن مقسم، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم.

(٢) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٢ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، به.

قُلْتُ: إسناده حسن، يحيى بن يمان العجلي الكوفي، صدوق عابد، يخطئ كثيرا، وقد تغير.

(٣) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٢ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى به.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٢ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، المغيرة هو: ابن مقسم، ثقة، متقن، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم.

(٥) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٢ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى به.

(٦) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٢ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ جَابِرٍ، به.

- ١٣١٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ الْمُزَنِيِّ، أَنَّ عَطَاءً، وَطَاوُسًا، وَمُجَاهِدًا، قَالُوا فِي الْمُحْرَمِ يُصِيبُ الْقَطَاةَ، قَالُوا: «فِيهَا شَاةٌ»^(١).
- ١٣١٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ، فِي رَجُلٍ رَمَى صَيْدًا فِي الْحِلِّ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ، أَوْ هُوَ فِي الْحِلِّ، وَالصَّيْدُ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: «عَلَيْهِ فِدَاهُ»^(٢).
- ١٣١٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «يُقْتَلُ الضَّبُعُ فِي الْحَرَمِ»^(٣).
- ١٣١٦ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «فِي الضَّبِّ شَاةٌ»^(٤).
- ١٣١٧ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ»^(٥).
- ١٣١٨ - وَعَنْ عَقِيلٍ، عَنِ الصَّحَّاحِ قَالَ: «فِي الْجَرَادَةِ وَنَحْوِهَا، وَمَا هُوَ دُونَهَا

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه: جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف، ابن أبي زائدة هو: يحيى بن زكريا.

(١) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ، بِهِ.

(٢) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، أيوب أبو العلاء هو: ابن أبي مسكين التميمي أبو العلاء القصاب، صدوق له أوهام، محمد بن يزيد هو: الكلاعي، مولى خولان الواسطي، ثقة، ثبت عابد.

(٣) إسناده ضعيف جدًا: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٧٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرَوَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف جدًا، ابن أبي فروة هو: إسحاق بن عبد الله، متروك، عبد السلام هو: ابن حرب.

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٧٦) حَدَّثَنَا أُسْبَاطُ، عَنْ مَطْرِفٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٧٩) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، بِهِ.

قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ»^(١).

١٣١٩ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَعَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَطَاوُسٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْجَنَادِبِ وَالْقَطَا وَالْجَرَادِ وَالذَّرَّ قَالُوا: «إِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا أَطْعَمَ شَيْئًا، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ» وَقَالَ عَامِرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ: «يُطْعَمُ شَيْئًا خَطَأً كَانَ أَوْ عَمْدًا»^(٢).

١٣٢٠ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: «فِي الْجَرَادَةِ قَبْضَةٌ أَوْ لُقْمَةٌ»^(٣).

١٣٢١ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، فِي الْمُحْرَمِ أَصَابَ جَرَادَةٌ قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِكِسْرَةٍ»^(٤).

١٣٢٢ - وَعَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، وَأَبِي الْهَاشِمِ، قَالَا: «يَتَصَدَّقُ بِشَيْءٍ» أَي: فِي قَتْلِ الْقُمَّلِ^(٥).

١٣٢٣ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الْقُمَّلَةَ قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِشَيْءٍ»^(٦).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٨ / ٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ عَقِيلٍ، بِهِ.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٨ / ٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ: جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْحَارِثِ الْجَعْفِيِّ، ضَعِيفٌ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٧ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٧ / ٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

(٥) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٩ / ٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، أَيُّوبُ أَبُو الْعَلَاءِ هُوَ: ابْنُ أَبِي مَسْكِينِ التَّمِيمِيِّ أَبُو الْعَلَاءِ الْقَصَابِ، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ: الْكَلَاعِيُّ، مَوْلَى خَوْلَانَ الْوَأَسِطِيِّ، ثِقَةٌ ثَبَتَ عَابِدٌ.

(٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٩ / ٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، =

١٣٢٤ - وَعَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُنَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ قَالَ: «كُلُّ صَيْدٍ يُصَيَّبُهُ الْمُحْرِمُ دُونَ الْحِمَامَةِ فَفِيهِ ثَمَنُهُ» (١).

١٣٢٥ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «عَلَيْهِ الْجَزَاءُ، وَقِيمَةُ مَا أَكَلَ إِذَا أُعْطِيَ جَزَاءً، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهُ» (٢).

١٣٢٦ - وَعَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «فِي الدَّجَاجَةِ السُّنْدِيَّةِ حُكُومَةٌ» (٣).

١٣٢٧ - وَعَنْ عَطَاءٍ، فِي الْمُحْرِمِ يُصَيَّبُ الْقِرَدَةَ قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ» (٤).

=عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، ابن أبي ليل هو: عبد الرحمن، الحكم هو: ابن عتبية.

(١) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (٩٣ / ٤) حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُنَابٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، الحارث هو: ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب، صدوق يهـ. صفوان بن عيسى الزُّهْرِيُّ، أبو محمد البصري، ثقة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١١٨ / ٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، حفص هو: ابن غياث.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (١١١ / ٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه: أشعث هو سوار الكندي، ضعيف.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٥٤ / ٤) أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْقِرَدِ يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ قَالَ: «يُحْكَمُ فِيهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ».

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا غَرَمَ فِيهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف.

- ١٣٢٨ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَرِشٍ شَاةٌ» (١).
- ١٣٢٩ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَرِشٍ شَاةٌ» (٢).
- ١٣٣٠ - وَعَنْ حَفْصِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ: مَا كَانَ عَطَاءٌ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يَخْرُجُ، وَقَدْ خَلَفَ فِي مَنْزِلِهِ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ، فَيُصَيِّبُهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: «يُضْمَنُ» (٣).
- ١٣٣١ - وَعَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سُئِلَ الْحَكَمُ عَنْ بَيْضِ حَمَامِ الْحَرَمِ، فَقَالَ: «فِي بَيْضَتِهِ مَدٌّ مِنْ طَعَامٍ» (٤).
- ١٣٣٢ - وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ قَالَ فِي بَيْضِ النَّعَامِ أَشَارَ بِهِ رَجُلٌ حَرَامٌ الْحَلَالِ: «صِيَامٌ يَوْمٍ، أَوْ إِطْعَامٌ مِسْكِينٍ» (٥).
- ١٣٣٣ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا عَنْ بَيْضِ الْحَجَلِ يُصَيِّبُهُ الْمُحْرَمُ، قَالَ: «فِيهِ قِيمَتُهُ» (٦).

- (١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٤ / ٤) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ بِهِ. قُلْتُ: إسناده صحيح، معتمر هو: ابن سليمان التيمي، ابن عون هو: عبد الله.
- (٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٣ / ٤) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ. قُلْتُ: إسناده صحيح، ابن أبي نَجِيحٍ هو: عبد الله.
- (٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، بِهِ.
- (٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤ / ٤) حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ.
- (٥) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (١٣ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، بِهِ.

وقال أيضًا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: صِيَامٌ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامٌ مِسْكِينٍ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، أشعث بن سوار الكندي، ضعيف.

- (٦) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهِ. =

- ١٣٣٤ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ قِيَمَتُهُ» (١).
- ١٣٣٥ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ قِيَمَتُهُ» (٢).
- ١٣٣٦ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ دِرْهَمٌ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ» (٣).
- ١٣٣٧ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ: كَانَ يَقُولُ: «إِذَا أَصَابَ اثْنَانِ صَيْدًا فَحُكُومَةٌ وَاحِدَةٌ عَلَيْهِمَا» (٤).
- ١٣٣٨ - وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ: «عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ» (٥).
- ١٣٣٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «إِنْ أَكَلَا مِنْهُ فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَزَاءٌ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلَا فَعَلَيْهِمَا جَزَاءٌ وَاحِدٌ» (٦).

=وقوله (الحجل): هو القبيح، وهو الكروان معرب، انظر مادة (حجل)، وقبيح من «لسان العرب»، وتجمع الحجل (حجلي).

- (١) رواه ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة (١٣ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.
- (٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٢ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ بِهِ. وقال أيضًا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ثَمَنُهُ.
- (٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (١٢ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.
- قُلْتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.
- (٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٨ / ٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.
- أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٣٥) عَنْ مَعْمَرٍ، بِهِ.
- (٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٧ / ٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.
- (٦) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (١٧ / ٤) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ. =

١٣٤٠ - وَعَنْ حَجَّاجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، وَعَطَاءً، عَنِ الْقَوْمِ يَشْتَرِكُونَ فِي الصَّيْدِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، فَقَالَ: «جَزَاءٌ وَاحِدٌ»^(١).

١٣٤١ - وَعَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ^(٢).

١٣٤٢ - وَعَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، قَالُوا: جَزَاءٌ وَاحِدٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «إِنْ أَكَلُوا مِنْهُ فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ»^(٣).

١٣٤٣ - وَعَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: «إِنْ اشْتَرَكُوا فَلَمْ يَفِدْهُ أَحْصَابُهُ فَعَلَيْهِ الْفِدَاءُ كُلُّهُ»^(٤).

١٣٤٤ - وَعَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «جَزَاءٌ وَاحِدٌ»^(٥).

=وقال أيضًا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: إِذَا اشْتَرَكَ الرَّجُلَانِ فِي الصَّيْدِ فَكَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنْ أَكَلَا فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَزَاءٌ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧/٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أَرْطَاةَ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧/٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ، بِهِ.

(٣) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦/٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦/٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أَرْطَاةَ، حفص هو: ابن غياث.

(٥) إسناده ضعيف وله إسناد آخر صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦/٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أَرْطَاةَ.

وقال ابن أبي شيبَةَ أيضًا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ

١٣٤٥ - وَعَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جَزَاءٌ وَاحِدٌ. يَعْنِي: فِي الْقَوْمِ يَشْتَرِكُونَ فِي الصَّيْدِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ (١).

١٣٤٦ - وَعَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ يَصِيْبُهُ الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ فَفِيهِ حُكُومَةُ ذَوِي عَدْلٍ» (٢).

١٣٤٧ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ حُكُومَةُ ذَوِي عَدْلٍ» (٣).

=منهم جزاء.

قلت: إسناده صحيح.

وقال أيضًا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَغِيرَةَ، وَابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِنْ اشْتَرَكُوا فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ.

قلت: إسناده صحيح.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ، وَقَالَ حَمَّادٌ: يُجْزئُهُمَا جَزَاءٌ وَاحِدٌ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُ الْحَارِثَ بِالَّذِي قَالَ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: الْقَوْلُ مَا قَالَ حَمَّادٌ.

قلت: إسناده صحيح.

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حِجَابٍ، عَنْ حَمَّادٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أَرْطَأَةَ، صدوق كثير الخطأ والتدليس، حفص هو: ابن غياث.

(٢) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، ابن أبي غنية هو: يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، صدوق، وأبوه ثقة.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨ / ٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤٣٥ / ٤) عَنْ مَعْمَرٍ، بِهِ.

١٣٤٨ - وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، قَالُوا: «إِذَا أَمَرَ الْمُحْرِمُ الْحَلَالَ بِقَتْلِ الصَّيْدِ فَعَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ» (١).

١٣٤٩ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «إِذَا أَشَارَ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ فَعَنْتَ، فَعَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ» (٢).

١٣٥٠ - وَعَنْ لَيْثٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَطَاوُسٍ: «إِنِّي أَشَرْتُ إِلَى حَلَالٍ بِصَيْدٍ وَأَنَا مُحْرِمٌ، قَالَ: صَمِنْتَ» (٣).

١٣٥١ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي الْمَشِيرِ وَالِدَالِّ وَالْقَاتِلِ: عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ جَزَاءٌ (٤).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٦٢ / ٤) حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ لَيْثٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق، اختلط أخيراً ولم يميز حديثه فترك، حسن هو: ابن صالح بن حي.

(٢) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (٦٢ / ٤) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، فيه: فراس هو: ابن يحيى الهمداني أبو يحيى الكوفي المكتب، صدوق ربما وهم.

حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، الحسن هو: ابن صالح بن حي، والله أعلم.

(٣) إسناده ضعيف، وله إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٦١ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، بِهِ.

وأخرجه أيضاً حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، مِثْلَهُ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، وحنظلة هو: ابن أبي سليمان الجمحي.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٦١ / ٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ.

وأخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٣٥)، وأخبرني سالم الأفتس، به.

١٣٥٢ - وَعَنِ الْحُسَيْنِ، وَعَطَاءٍ، فِي مُحْرِمٍ أَشَارَ إِلَى صَيْدٍ فَأَصَابَهُ مُحْرِمٌ، قَالَ: «عَلَيْهِ الْجَزَاءُ»^(١).

١٣٥٣ - وَعَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ: فِي عِظَامِ الطَّيْرِ شَاةً، الْكُرْكِيَّ، وَالْحُبَارَى، وَالْوَرَّ، وَنَحْوَهُ^(٢).

١٣٥٤ - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ: ذَكَرَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ فِي قَتْلِ الرَّجُلِ الصَّيْدَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، قَالَ: «﴿فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾» [المائدة:٩٥] إِنْ وَجَدَ الرَّجُلُ مِنَ الصَّيْدِ أَهْدَى، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَقِيْمَةً تَمَنِّهِ، فَيَجْعَلُهُ طَعَامًا يَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ عَنْ طَعَامِ كُلِّ مِسْكِينٍ يَوْمًا^(٣).

١٣٥٥ - وَعَنْ مِقْسَمٍ قَالَ: «يُقَوِّمُ عَلَيْهِ دَرَاهِمُ ثُمَّ يَقَوِّمُ بِالْدَّرَاهِمِ الطَّعَامَ، ثُمَّ يَصُومُ

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٦١ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْحُسَيْنِ، وَعَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، هشام هو: ابن حسان الأزدي القرطوسي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٦ / ٥) أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعَمَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شَرِيحٍ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه: شريك بن عبد الله النخعي، القاضي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة.

وأبو الفتح العمري هو: ناصر بن الحسين بن محمد بن علي بن القاسم.

وعبد الرحمن بن أبي شريح هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى بن مخلد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن ثابت، أبو محمد الأنصاري الهروي، المعروف بالشريحي، سيد خراسان في زمانه.

(٣) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٦ / ٤ / ١) حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، جعفر بن بُرْقَانَ صدوق.

لِكُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا» (١).

١٣٥٦ - وَعَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُمْ قَالُوا: «إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ فَعَلَيْهِ ثَمَنُهُ، فَاشْتَرَى دَمًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ دَمًا قَوْمَ طَعَامًا، فَتَصَدَّقَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامًا لِكُلِّ صَاعٍ يَوْمَيْنِ» (٢).

١٣٥٧ - وَعَنْ عَامِرٍ، قَالَ فِي مُحْرَمٍ أَصَابَ صَيْدًا بِخُرَّاسَانَ قَالَ: «يُكْفَرُ بِمَكَّةَ أَوْ بِمِنَى»، وَقَالَ: «يُقَوْمُ الطَّعَامُ بِسِعْرِ الْأَرْضِ الَّتِي يُكْفَرُ بِهَا» (٣).

١٣٥٨ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: «مَنْ أَصَابَ مِنَ الصَّيْدِ مَا يَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ شَأَةً فَصَاعِدًا، فَذَلِكَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥]، وَأَمَّا ﴿أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٩٥] فَذَلِكَ الَّذِي لَا يَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ هَدْيٍ، الْعُصْفُورُ يُقْتَلُ فَلَا يَكُونُ فِيهِ». قَالَ: «﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥]، عَدْلُ النَّعَامَةِ، أَوْ عَدْلُ الْعُصْفُورِ، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ كُلِّهِ» (٤).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٧٦) حَدَّثَنَا عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، بِهِ.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٧٦) حَدَّثَنَا عَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بِهِ. قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أَرْطَاءَ.

(٣) أخرجه الطَّبْرِيُّ في «تفسيره» (٩٨٣٩) حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، جابر هو: الجعفي.

وقال أيضًا برقم (٩٨٤٠): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَبُو يَمَانٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، بِهِ.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه الطَّبْرِيُّ في «تفسيره» (٩٨٤٠) حَدَّثَنَا ابْنُ الْبَرْقِيِّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي مَرِيَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ.

وأخرجه أيضًا برقم (٩٨٢٧) حَدَّثَنَا عمرو بن علي، قال: ثنا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْجٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح.

١٣٥٩ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الصَّحَّاحَ بْنَ مُزَاهِمٍ، يَقُولُ: «فَجَزَاءُ مِثْلِ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعَمِ» [المائدة: ٩٥] مَا كَانَ مِنْ صَيْدِ الْبَرِّ مِمَّا لَيْسَ لَهُ قَرْنٌ الْحِمَارِ وَالنَّعَامَةِ فَعَلَيْهِ مِثْلُهُ مِنَ الْإِبِلِ، وَمَا كَانَ ذَا قَرْنٍ مِنْ صَيْدِ الْبَرِّ مِنْ وَعَلٍ أَوْ أَيَّلٍ فَجَزَاؤُهُ مِنَ الْبَقَرِ، وَمَا كَانَ مِنْ ظَبْيٍ فَمِنَ الْغَنَمِ مِثْلُهُ، وَمَا كَانَ مِنْ أَرْنَبٍ فَفِيهَا ثَنِيَّةٌ^(١)، وَمَا كَانَ مِنْ يَرْبُوعٍ وَشِبْهِهِ فَفِيهِ حَمْلٌ صَغِيرٌ، وَمَا كَانَ مِنْ جَرَادَةٍ أَوْ نَحْوِهَا فَفِيهِ قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ، وَمَا كَانَ مِنْ طَيْرِ الْبَرِّ فَفِيهِ أَنْ يَقُومَ وَيَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ لِكُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا، وَإِنْ أَصَابَ فَرَخٌ طَيْرٍ بَرِّيَّةٍ أَوْ بَيَّضَهَا فَالْقِيَمَةُ فِيهَا طَعَامٌ أَوْ صَوْمٌ عَلَى الَّذِي يَكُونُ فِي الطَّيْرِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ فِي بَيِّضِ النَّعَامِ إِذَا أَصَابَهَا الْمُحْرِمُ أَنْ يَحْمَلَ الْفَحْلُ^(٢) عَلَى عِدَّةٍ مِّنْ أَصَابَ مِنَ الْبَيْضِ عَلَى بَكَارَةِ الْإِبِلِ، فَمَا لَقِحَ مِنْهَا أَهْدَاهُ إِلَى الْبَيْتِ، وَمَا فَسَدَ مِنْهَا فَلَا شَيْءَ فِيهِ»^(٣).

١٣٦٠ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ صَيْدًا فَإِذَا هُوَ أَعْوَرٌ أَوْ أَعْرَجٌ أَوْ مَنقُوصٌ أُغْرِمَ مِثْلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. قُلْتُ: أَوْ فِي^(٤) أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ عَطَاءٌ: «وَإِنْ قَتَلْتَ وَكَدَّ الظَّبْيِ فَفِيهِ وَكَدَّ شَاةٍ، وَإِنْ قَتَلْتَ وَكَدَّ بَقَرَةٍ وَحَشِيَّةٍ فَفِيهِ وَكَدَّ بَقَرَةٍ إِنْسِيَّةٍ مِثْلُهُ، فَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ»^(٥).

(١) الثنية من المعز: ما دخل في السنة الثانية.

(٢) أي: يحمل فحل الإبل على بكرات من الإبل بقدر عدد البيض المصاب، فما لقيح... إلخ

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٨٠٢) حَدَّثَنَا عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ الْفُضْلَ بْنَ خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، بِهِ.

(٤) يريد: أن قولك (أوفي) أحب إليك من قولك (أغرم).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٨٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح أبو عاصم هو: الضحاح بن مخلد.

وأخرجه الطبري أيضًا برقم (٩٨٢٩) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: =

١٣٦١ - وَعَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ: أَيَعْرَمُ فِي صَغِيرِ الصَّيْدِ كَمَا يُعْرَمُ فِي كَبِيرِهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾ [المائدة: ٩٥]» (١).

١٣٦٢ - وَعَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾ [المائدة: ٩٥] قَالَ: «أَمَّا جَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ، فَإِنْ قَتَلَ نَعَامَةً أَوْ حِمَارًا فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ، وَإِنْ قَتَلَ بَقْرَةً أَوْ أَيَّلًا أَوْ أَرُومَى (٢) فَعَلَيْهِ بَقْرَةٌ، أَوْ قَتَلَ غَزَالًا أَوْ أَرْنَبًا فَعَلَيْهِ شَاةٌ، وَإِنْ قَتَلَ صَبًّا أَوْ حِرْبَاءً أَوْ يَرُبُوعًا فَعَلَيْهِ سَخْلَةٌ» (٣) فَذَلِكَ أَلْكَبَةُ وَالْعُشْبُ وَشَرِبَتِ اللَّبَنَ» (٤).

١٣٦٣ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥] فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَوْمَ عَلَيْهِ طَعَامًا ثُمَّ قِيلَ لَهُ: صُمْ لِكُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا (٥).

= أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفْدَةً طَعَامًا مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥] قَالَ: إِنْ أَصَابَ إِنْسَانٌ مُحْرَمٌ نَعَامَةً، فَإِنَّ لَهُ إِنْ كَانَ ذَا يَسَارٍ أَنْ يَهْدِيَ مَا شَاءَ جُرُورًا، أَوْ عَدْلَهَا طَعَامًا، أَوْ عَدْلَهَا صِيَامًا. قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ (أَوْ أَوْ)، فَلْيَخْتَرْ مِنْهُ صَاحِبُهُ مَا شَاءَ.

قُلْتُ: إسناده صحيح.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٧٩٣) حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونَ بْنُ الْمُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف فيه: محمد بن حميد. وأبو مجاهد هو: سعد، لا بأس به.

(٢) الأيل: ذكر الوعل، والأروى: إناث الوعل، واحدته أروية.

(٣) السخلة: ولد الشاة من المعز والضأن ذكرًا كان أو أنثى.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٧٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ، بِهِ.

(٥) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٨٠٥) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: =

١٣٦٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] الْآيَةَ، قَالَ: كَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: «يَحْكُمَانِ فِي النَّعَمِ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ صَيْدُهُ مَا يَبْلُغُ ذَلِكَ، نَظَرُوا ثَمَنَهُ فَقَوِّمُوهُ طَعَامًا، ثُمَّ صَامَ مَكَانَ كُلِّ صَاعٍ يَوْمَيْنِ» (١).

١٣٦٥ - وَعَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: «إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ فَحَكِمَ عَلَيْهِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ مَا لَا يَتِمُّ نِصْفَ صَاعٍ صَامَ لَهُ يَوْمًا، وَلَا يَكُونُ الصَّوْمُ إِلَّا عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَمَنَ هَدْيٍ فَيَحْكُمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ طَعَامٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، حَكِمَ عَلَيْهِ الصَّوْمُ، فَصَامَ مَكَانَ كُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا. ﴿كَفَّرَهُ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ قَالَ: فِيمَا لَا يَبْلُغُ ثَمَنَ هَدْيٍ. ﴿أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥] مِنَ الْجَزَاءِ إِذَا لَمْ يَجِدْ مَا يَشْتَرِي بِهِ هَدْيًا، أَوْ مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ، مِمَّا لَا يَبْلُغُ ثَمَنَ هَدْيٍ، حَكِمَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ مَكَانَ كُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا» (٢).

= أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «مَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ مِنْ شَيْءٍ حَكِمَ فِيهِ قِيمَتُهُ»
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ أَيْضًا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: «فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ ثَمَنُهُ»

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ أَيْضًا بِرَقْم (٩٨١٦ - ٩٨٢٣) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ مِنْ شَيْءٍ لَمْ يَمُضِ فِيهِ حُكُومَةٌ اسْتَقْبَلَ بِهِ» [١]، فَيَحْكُمُ فِيهِ ذَوَا عَدَلٍ

قُلْتُ: إسناده ضعيف، المغيرة بن مقسم ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولاسيا عن إبراهيم.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩٨٣٨) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا جَامِعُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩٨٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، ابن حميد هو: محمد بن حميد بن حيان الرّازي، حافظ، ضعيف.

[١] استقبل به: ابتدأ النظر فيه بغير حكم سابق.

١٣٦٦ - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ وَجَدْتُ حَكْمًا عَدْلًا لَحَكَمْتُ فِي الثَّغَلِبِ جَدِيًّا، وَجَدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الثَّغَلِبِ» (١).

١٣٦٧ - وَعَنْ الضَّحَّاكِ قَالَ: «فِي الْأَزْنَبِ مَا دُونَ الْمُسِنَّةِ» (٢).

١٣٦٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «فِي الْأَزْنَبِ شَاةٌ» (٣).

١٣٦٩ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «فِي الْأَزْنَبِ كَفٌّ مِنْ طَعَامٍ فَمَا دُونَهُ» (٤).

١٣٧٠ - وَعَنْ عِكْرَمَةَ بِنِ خَالِدٍ، سُئِلَ عَنْ مُحْرِمٍ قَتَلَ قِطَاءً، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِمُدٍّ» (٥).

١٣٧١ - وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ ذَرًّا كَثِيرًا لَا يَدْرِي مَا

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩٨١١) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، يعقوب هو: ابن إبراهيم الدورقي.

هشيم هو: ابن بشير، هشام هو: ابن حسان.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٧٥) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، بِهِ.

(٣) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٣٠) حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، أشعث هو: ابن سوار الكندي، ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، زكريا هو: ابن أبي زائدة، ثقة لكنه يدللس عن شيخه الشعبي، ويحيى ابن أبي زائدة هو ابنه.

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ صَالِحِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ بِنِ خَالِدٍ، بِهِ.

يُحَدِّدُهُ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِتَمْرٍ كَثِيرٍ» (١).

١٣٧٢ - وَعَنْ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي مُحْرِمٍ أَصَابَ ذَرًّا كَثِيرًا، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ» (٢).

١٣٧٣ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَهَلَّتْ فَتَقْتَلُ ذَرًّا كَثِيرًا، قَالَ: «تَصَدَّقُ بِقَبْضَاتٍ مِنْ قَمْحٍ» (٣).

١٣٧٤ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، فِي النَّمْلِ يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ، قَالَ: «يُطْعِمُ شَيْئًا» (٤).

١٣٧٥ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا عَنْ قَتْلِ الذَّرِّ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: «إِذَا آذَاكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ» (٥).

١٣٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ، وَمُجَاهِدًا، وَسَالِمًا، وَعَطَاءً، وَطَاوُسًا عَنِ النَّمْلِ وَالْجُنَادِبِ وَالْقَطَا، فَقَالُوا: «إِنْ كَانَ خَطَأً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ كَانَ عَمْدًا فَفِيهِ كَفٌّ مِنْ طَعَامٍ» وَقَالَ عَامِرٌ: «هُوَ كَفٌّ مِنْ طَعَامٍ خَطَأً كَانَ أَمْ عَمْدًا» (٦).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيِّ، بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٤٥٤) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي احْتَكَمْتُ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَتَقْتَلُ ذَرَّاتٍ، فَقَالَ: «تَصَدَّقُ بِقَبْضَاتٍ».

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، بِهِ.

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، بِهِ.

(٦) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، جابر هو الجعفي.

١٣٧٧ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: «نَزَلْنَا مَنْزِلًا فَأَغْلَقْتُ بَابَ الْمَنْزِلِ عَلَى حَمَامَةٍ فَمَاتَتْ، فَسَأَلْتُ عَطَاءً، فَقَالَ: فِيهَا شَاةٌ»^(١).

١٣٧٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ فَعَلَيْهِ شَاةٌ»^(٢).

١٣٧٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «عَلَيْهِ شَاةٌ»^(٣).

١٣٨٠ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحْرَزٍ قَالَ: أَغْلَقْتُ بَابِي بِمَكَّةَ ثُمَّ فَتَحْتُهُ، فَإِذَا طَيْرَيْنِ قَدْ مَاتَا، فَسَأَلْتُ طَاوُسًا فَقَالَ: «اذْبَحْ شَاتَيْنِ»^(٤).

١٣٨١ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، «فِي الدَّبْسِيِّ وَالْقُمْرِيِّ وَالْأَخْضَرَ شَاةٌ شَاةٌ»^(٥).

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٤) حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، محمد بن فضيل ممن روى عن عطاء بن السائب بعد الاختلاط.

وفي الباب عن الحكم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢٢٦٥) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، أشعث هو: ابن سوار، ضعيف، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٥) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحْرَزٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، سلمة بن محرز ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤ / ١٧٢)، ولم يذكر فيه جرْحًا ولا تعديلاً.

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٥٥) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، بِهِ.

وقوله: (الدبسي والقمري والأخضر): هو نوع من الحمام، انظر مادة: خضر من «لسان العرب».

١٣٨٢ - وَعَنِ الْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، قَالَا: سَأَلْنَا إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ أَخَذَ بِيَدِهِ فَرَخًا وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَرَادَ أَنْ يَرُدَّهُ فَمَاتَ، فَقَالَ: «هُوَ ضَامِنٌ»^(١).

١٣٨٣ - وَعَنْ جَابِرٍ، عَنْ سَالِمٍ، وَالْقَاسِمِ، وَعَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ قَالُوا: «إِذَا أَصَابَ الْجُنَادِبَ وَالْقَطَا لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ خَطَأً، وَإِنْ أَصَابَهُ مُتَعَمِّدًا حُكِمَ عَلَيْهِ»^(٢).

١٣٨٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْخَطَا وَالْعَمْدِ»^(٣).

١٣٨٥ - وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «كُلَّمَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ حُكِمَ عَلَيْهِ»^(٤).

١٣٨٦ - وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ صَيْدًا وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: «هَلْ كُنْتَ أَصَبْتَ قَبْلَهُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «لَوْ كُنْتَ فَعَلْتَ وَكَلَّتْكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَنْتَقِمَ مِنْكَ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ» قَالَ دَاوُدُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: «أَفِيخْلَعُ يَحْكُمُ عَلَيْهِ؟»^(٥).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٦ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه: أشعث بن سوار، ضعيف، والله أعلم.

(٢) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ يَمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، ابن يمان هو: يحيى، صدوق عابد يخطئ كثيراً، وقد تغير.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦ / ٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، يونس هو: ابن عبيد بن دينار، وسفيان هو: الثوري.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٩٩ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، هشام هو: ابن حسان، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل كان يرسل عنهما.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٩٩ / ٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، داود هو: ابن أبي هند، الشعبي هو: عامر، وشريح هو: ابن هانئ بن =

١٣٨٧ - وعن عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَوْلُهُ: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥] قَالَ: «مَا كَانَ لَهُ مِثْلٌ يُشَبَّهُهُ فَهُوَ جَزَاؤُهُ قِصَاصُهُ» (١).

١٣٨٨ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥]، يَقُولُ: «مُتَعَمِّدًا لِقَتْلِهِ نَاسِيًا لِإِحْرَامِهِ، فَذَلِكَ الَّذِي يُحْكَمُ عَلَيْهِ» (٢).

=يزيد.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٣٩١) عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَرِيحٍ مِثْلَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ دَاوُدُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: «كَانَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ، أَفِيخْلَعُ؟».

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تفسيره» (٦٨٠٠) أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ شَابُورٍ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الْخِرَاسَانِيُّ أَبُو مَسْعُودٍ الْمَقْدِسِيُّ، ضَعِيفٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٨٢٨) نَافِئًا، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (١١ / ٨ رقم ١٢٥٤٤) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِهِ نَحْوَهُ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٣٩٥)، وَفِي «تفسيره» (١ / ١٩٣) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٨١٧٤) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَابْنِ أَبِي سَلِيمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (٦٦ / ١٢٥٤٦) مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ فِي «تفسير مُجَاهِدٍ» (ص ٢٠٤) مِنْ رِوَايَةِ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ «المُصَنَّفِ» مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مَقْرُونًا بِرِوَايَةِ سَفْيَانَ لِلْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ.

=

١٣٨٩ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥]، قَالَ: «لَا أَرَى فِي الْخَطِّأِ شَيْئًا»^(١).

= ومن طريق الليث، عن مجاهد.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٨ - ٩ - ١٠ رَقْم ١٢٥٤٥ - ١٢٥٤٧ - ١٢٥٤٨ - ١٢٥٤٩) .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٩٨) نَا جَرِيرَ عَنِ مَنصُورٍ عَنِ مَجَاهِدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ أَيْضًا بِرَقْم (١٢٥٥٠ - ١٢٥٥١) مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ عَنِ مَجَاهِدٍ، بِهِ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ أَيْضًا بِرَقْم (١٢٥٥٦) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ مَجَاهِدٍ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٨٨٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ» (٣١٤٥) أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، مِنْ أَجْلِ سَعِيدِ بْنِ سَالِمِ الْقَدَاحِ.

وَقَدْ عَزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَنثورِ» (٣ / ١٨٧) لِعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، وَابْنِ الْمُنْذِرِ، وَأَبِي الشَّيْخِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ (٨٢٩) نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي بَشْرٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٢٥)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩٧٩١) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْجَزَاءُ فِي الْعَمْدِ، وَلَكِنْ غُلِّظَ عَلَيْهِمْ فِي الْخَطِّأِ كَيْ يَتَّقُوا».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي «المُحَلِّ» (٧ / ٣٢٢) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنِ أَبِي بَشْرٍ جَعْفَرَ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الصَّيْدَ خَطًّا، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: عَمَّنْ؟ قَالَ: السُّنَّةُ.

وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩٧٨٥) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ قَالَ: أَمَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا (٤ / ٢٥) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ، قَالَ: «الْخَطُّأُ وَالْعَمْدُ فِي الصَّيْدِ سَوَاءٌ، يُحْكَمُ عَلَيْهِ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٧٩٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو الْأَوْدِيُّ، ثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَتِ الْكُفَّارَةُ فِي الْعَمْدِ، وَلَكِنْ غُلِّظَ عَلَيْهِمْ فِي الْخَطِّأِ كَيْ يَتَّقُوا».

١٣٩٠ - وَعَنْ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥]، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ صَيْدًا، ثُمَّ عَادَ، أُعِيدَ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ»^(١).

١٣٩١ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى»^(٢).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٨٣٠) نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٩ / ١١) رَقْم (١٢٦٤٢) مِنْ طَرِيقِ هَشِيمِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٣٩١)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٥٠) رَقْم (١٢٦٤٨) كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ بِرَقْم (١٢٦٤٩) مِنْ طَرِيقِ زَهِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَعَطَاءٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ أَيْضًا (١١ / ٤٨ - ٤٩) رَقْم (١٢٦٣٦ - ١٢٦٣٧ - ١٢٦٣٨ - ١٢٦٣٩ - ١٢٦٤٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٨٠٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٣٩٠ - ٣٩١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ مَقْرُونًا بِرَوَايَةِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ لِلْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهَا فِي الْحَدِيثِ بَعْدَهُ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٨٧٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبْرَى» (٥ / ١٨٠)، وَفِي «الْمَعْرِفَةِ» (٣١٤١) أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥]؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ قَتَلَهُ خَطَأً، أَيُّعْرَمُ؟ قَالَ: نَعَمْ، يُعْظَمُ بِذَلِكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ، وَمَضَتْ بِهِ السُّنُنُ.

(٢) صحيح لغيره: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٨٣١) نَا سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ. قُلْتُ: إسناده ضعيف؛ لأن ابن أبي نجيح لم يصرح بالسماع، وهو صحيح لغيره بالطرق المتقدمة ذكرها في الحديث السابق.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٤٩) رَقْم (١٢٦٤٥) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مَنْ قَتَلَ الصَّيْدَ ثُمَّ عَادَ، حُكِمَ عَلَيْهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٣٩٠ - ٣٩١) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعَمْدِ. ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْعَمْدِ، وَالْخَطِّ، وَالنَّسْيَانِ، وَكُلِّهَا أَصَابَ.

- ١٣٩٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ يُغَرَّمُونَ فِي الْخَطَا» (١).
- ١٣٩٣ - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥] (٢).
- ١٣٩٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «لَا يُحْكَمُ عَلَى صَاحِبِ الْعَمْدِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» (٣).
- ١٣٩٥ - وَعَنْ طَاوُسٍ قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْعَمْدِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ فِي الْخَطَا شَيْءٌ» قَالَ: «وَاللَّهِ مَا قَالَ اللَّهُ إِلَّا: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥]» (٤).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الشافعي في «مسنده» (٨٧٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٠ / ٥)، وفي «المعرفة» (٣١٤٢) أخبرنا مسلم، وسعيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به.

قلت: إسناده ضعيف، فإن ابن جريج مدلس، وقد عنعن.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩١ / ٤)، وفي «تفسيره» (٧٣٢) قال معمر: وقال الزهري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٧٨٩) حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرني بعض أصحابنا عن الزهري، به.

قلت: إسناده ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٢ / ٤)، وفي «تفسيره» (٧٣٤) قال معمر، وقال قتادة، به.

قلت: رواية معمر عن قتادة فيها كلام.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٢ / ٤)، وفي «تفسيره» (٧٣٥) عن معمر عن أيوب عن طاووس به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٧ / ٥) حدثنا ابن البرقي قال: ثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: كان طاووس يقول: والله ما قال الله إلا: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٥ / ٤) حدثنا ابن علية، عن أيوب قال... وَبُئْتُ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ =

- ١٣٩٦ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْخَطَا وَالْعَمْدِ» (١).
- ١٣٩٧ - وَعَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْخَطَا، وَالْعَمْدِ» (٢).
- ١٣٩٨ - وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥] «غَيْرِ نَاسٍ حُرْمِهِ وَلَا مُرِيدٍ غَيْرِهِ، فَقَدْ حَلَّ وَلَيْسَتْ لَهُ رُحْصَةٌ، وَمَنْ قَتَلَهُ نَاسِيًا حُرْمِهِ أَوْ أَرَادَ غَيْرَهُ

= قَالَ: «لَا يُحْكَمُ عَلَى مَنْ أَصَابَهُ خَطَاً، إِنَّمَا يُحْكَمُ عَلَى مَنْ أَصَابَهُ مُتَعَمِّدًا».

قُلْتُ: إسناده ضعيف.

وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٧٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، ثنا ابنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: «لَا يُحْكَمُ عَلَى مَنْ أَصَابَ صَيْدًا خَطَاً إِنَّمَا يُحْكَمُ عَلَى مَنْ أَصَابَهُ مُتَعَمِّدًا».

قُلْتُ: إسناده ضعيف.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: ثنا ابنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: ثنا ابنُ جُرَيْجٍ، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ طَاوُسٌ: وَاللَّهِ مَا قَالَ اللَّهُ إِلَّا: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾.

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥ / ٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «الْعَمْدُ وَالْخَطَا فِي الصَّيْدِ سَوَاءٌ، يُحْكَمُ عَلَيْهِ».

مغيرة هو: ابن مقسم الضبي، ثقة، متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

قُلْتُ: لكنه توبع كما تقدم.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٣٩١ / ٤) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا أَصَابَ صَيْدًا فِي الْحَرَمِ مُتَعَمِّدًا: هَلْ أَصَبْتَ قَبْلَ هَذَا؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ، وَقَالُوا: اسْتَغْفِرِ اللَّهَ، وَإِنْ قَالَ: لَا، حَكَمُوا عَلَيْهِ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٣٩١ / ٤) عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَكَمِ، بِهِ.

فَأَخْطَأَ بِهِ، فَذَلِكَ الْعَمْدُ الْمَكْفَرُ» (١).

١٣٩٩ - وَعَنِ الْحَسَنِ: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ «لِلصَّيْدِ، نَاسِيًا لِإِحْرَامِهِ»، ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ١٧٨] «مُتَعَمِّدًا لِلصَّيْدِ يَذْكَرُ إِحْرَامَهُ» (٢).

١٤٠٠ - وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: «أَمَّا الَّذِي يَتَعَمَّدُ فِيهِ الصَّيْدَ وَهُوَ نَاسٍ حُرْمِهِ أَوْ جَاهِلٌ أَنْ قَتَلَهُ غَيْرُ مُحَرَّمٍ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُحَكِّمُ عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا مَنْ قَتَلَهُ مُتَعَمِّدًا بَعْدَ نَهْيِ اللَّهِ وَهُوَ يَعْرِفُ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ وَأَنَّهُ حَرَامٌ، فَذَلِكَ يُوَكَّلُ إِلَى نِقْمَةِ اللَّهِ، وَذَلِكَ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّقْمَةَ» (٣).

باب: في الرجل يقطع من شجر الحرم

١٤٠١ - عَنْ عَطَاءٍ، فِي رَجُلٍ يَقْطَعُ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ؟ قَالَ: «فِي الْقَضِيبِ دِرْهَمٌ، وَفِي الدَّوْحَةِ بَقْرَةٌ» (٤).

(١) إسناده صحيح: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٧٨٣) حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: ثنا ابنُ أبي زائدة، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ.

(٢) حسن لغيره: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٧٨٤) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه ابن وكيع، ولكنه متابع.

وَأَخْرَجَهُ أَيضًا حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يُفْتِي فِي مَنْ قَتَلَ الصَّيْدَ مُتَعَمِّدًا ذَاكِرًا لِإِحْرَامِهِ: «لَمْ يُحَكِّمْ عَلَيْهِ». قَالَ إِسْمَاعِيلُ، وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَ ذَلِكَ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق ضعيف الحديث ولكنه متابع، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٧٨٦) حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، بِهِ.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦١) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ